جامعة بسكرة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

الإدارة المحلية وسياسة تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: السياسة العامة والإدارة المحلية

إعداد الطالبة:

سليمة ميموني

إشراف الأستاذ:

قط سمير

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
قط سمير	أستاذ مساعد أ	مشرفا ومقررا

السنة الجامعية: 2015/2014

مقـــدمـــــــة

لقد تعددت الوظائف المناطة بالحكومة المركزية مع تزايد حاجيات ومتطلبات المجتمع المحلي؛ لذلك أصبح لزاما على الدولة استحداث وحدات محلية على المستوى المحلي والتي تختلف من دولة إلى أخرى بحسب التنظيم الإداري لكل منها، فتوجد مثلا: محافظات، قرى، نواحي، جهات، بلديات، ولايات وغيرها والتي تعرف بالإدارات المحلية التي كان الهدف منها هو توزيع الوظيفة الإدارية بين السلطات المركزية وهيئات محلية من جهة وتقريب الإدارة من المواطن من جهة أخرى؛ هذا الأخير والذي أصبح في السنوات الأخيرة يمثل محورا أساسيا في تحقيق التنمية المحلية بما يحمله من أفكار وابتكارات تعكس الجوانب الإنتاجية والحرفية والصناعية والمجسدة في مشروعات صغيرة ومتوسطة والتي تتطلب دعما وتحفيزا من الإدارات المحلية باعتبارها الأقرب للمواطن على المستوى المحلي، لذلك أوجبت الضرورة على السلطات المركزية استحداث سياسات واستراتيجيات تخول للهيئات المحلية وجوب التدخل في دعم وتحفيز واحتواء كل مشروع صغير أو متوسط من شأنه تحقيق التنمية المحلية وهو ما عملت به كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المغربية في إطار تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في قدرة الإدارة المحلية على اختلاف مستوياتها بتقديم الدعم الكافي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة التي من شأنها تحقيق الرقي للمجتمع ككل. وكذلك إبراز العلاقة بين الإدارة المحلية والمشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تعكس تدخل الإدارة المحلية في مختلف المجالات.

أسباب الموضوع:

وتتمثل الأسباب الداعية لدراسة هذا الموضوع في أسباب موضوعية وأسباب ذاتية:

أما الأسباب الموضوعية تتمثل في الرغبة للتوصل إلى حقيقة دور الإدارة المحلية في تشجيع وتحفيز المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والمجالات التي تنشط فيها وبالتعرف على السياسات التي تخول للإدارات المحلية تقديم الدعم للمبادرات الفردية على المستوى المحلي، وكذا محاولة التعرف على أسباب نجاح بعض الدول في هذا الجانب منها الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المغربية.

أما عن الأسباب الذاتية تتمثل في الميل لدراسة المجال الإداري والمجال الاقتصادي والرغبة في معرفة السياسات التي من شأنها تفعيل دور الإدارة المحلية في إطار المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

أهداف الموضوع:

أما عن أهداف البحث تتمثل في أهداف علمية وأخرى عملية:

الأهداف العلمية تتمثل في: محاولة الوصول إلى تعريف واضح ومحدد لكل من الإدارة المحلية والمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

أما عن الأهداف العملية تتمثل في: التعرف على السياسات المخولة للإدارة المحلية في إطار دعم وتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأهم مجالات تدخلها.

الدراسات السابقة:

ولقد تم الاعتماد في هذه الدراسة على دراسات سابقة والتي تعتبر قريبة من الموضوع محل البحث ومن بين تلك الدراسات نذكر: رسالة الماجستير لعزيز محمد الطاهر تحت عنوان (آليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية بالجزائر)، والتي نوقشت بتاريخ 2011/01/26 بجامعة قاصدي مرباح ورقلة بقسم الحقوق، أين تحدث الباحث عن دور البلدية كإدارة محلية معبرة عن اللامركزية الإدارية في سعيها لتحقيق التنمية في جميع المجالات خاصة المجال الاقتصادي وهو ما ساعد على إثراء الفصل الأول من الدراسة.

كذلك رسالة الماجستير لرابح حميدة، تحت عنوان، (استراتيجيات وتجارب ترقية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم النمو وتحقيق تنمية مستدامة)، والتي نوقشت بتاريخ 29 جوان 2011 بجامعة فرحات عباس سطيف، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية للتنمية المستدامة، أين تحدث الباحث عن أهم الاستراتيجيات لدعم وتنمية المشروعات الاستثمارية في تحقيق تنمية مستدامة. والتي ساعدت في إثراء الفصل الثاني من الموضوع محل الدراسة.

الإشكالية:

تتمثل إشكالية البحث في:

تعكس الإدارة المحلية السياسات المخولة لها من السلطات المركزية في إطار تحفيز المشروعات الصغيرة والمتوسطة على المستوى المحلي، وعلى هذا الأساس تتمثل الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة في:

كيف تساهم الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

الأسئلة الفرعية:

وتندرج تحت الإشكالية التساؤلات الفرعية التالية:

1 -ما المقصود بالإدارة المحلية؟

2 -فيما تتمثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

3 -ما هي مجالات تدخل الإدارة المحلية في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

4 -ما هي استراتيجيات الإدارة المحلية في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

5 - فيما تتمثل أهم النماذج الناجحة في تشجيع دور الإدارة المحلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

الفرضيات:

من خلال الإشكالية المطروحة والأسئلة الفرعية يمكن طرح الفرضيات التالية:

1 - تعمل الإدارة المحلية على تلبية متطلبات الأفراد على المستوى المحلي.

2 -تسمح السياسات المخولة للهيئات المحلية التدخل في كل مجال من شأنه تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

المنهج المتبع:

بالنسبة لمنهجية البحث فإن طبيعة الموضوع هي التي تفرض نوعية المنهج المتبع في البحث. وفي إطار هذه الدراسة تم إتباع المنهج الوصفي التحليلي وذلك في وصف طبيعة كل من الإدارة المحلية والمشروعات الصغيرة والمتوسطة والعلاقة بينهما؛ بالإضافة إلى المنهج المقارن بمقارنة سياسات تفعيل دور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة لكل من النموذج الأمريكي والنموذج المغربي.

ولقد تم استخدام الاقتراب المؤسساتي على اعتبار الإدارة المحلية مؤسسة إدارية إقليمية تابعة للدولة معبرة عن اللامركزية الإدارية.

هيكل الدراسة:

قسمت الدراسة إلى:

تم تقسيم الدراسة إلى فصلين؛ الفصل الأول الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية والمشروعات الصغيرة والمتوسطة والذي يضم مبحثين؛المبحث الأول تحت عنوان ماهية الإدارة المحلية ويحتوي ثلاث مطالب؛ المطلب الأول نشأة وتطور الإدارة المحلية و المطلب الثاني تعريف الإدارة المحلية والمطلب الثالث مقومات الإدارة المحلية. المبحث الثاني تحت عنوان المشروعات الصغيرة والمتوسطة: مقاربة مفاهيمية ويحتوي على أربعة مطالب؛ المطلب الأول تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها وأما المطلب الثاني أنواع المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومجالات عملها، المطلب الثالث مصادر تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، المطلب الرابع أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة أما الفصل الثاني فقد خصص لعلاقة الإدارة المحلية بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة؛ يندرج تحته ثلاث مباحث وأما المبحث الأول يحتوي مجالات تدخل الإدارة المحلية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة ويضم ثلاث مطالب ؛المطلب الأول دور الإدارة المحلية في تشجيع المجال الزراعي والفلاحي لمشروعات الصغيرة والمتوسطة، المطلب الثاني دور الإدارة المحلية في تشجيع المجال الصناعي والإنتاجي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، المطلب الثالث دور الإدارة المحلية في تشجيع مجال الصناعات التقليدية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وبالنسبة للمبحث الثاني إستراتيجيات الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة ويضم ثلاث مطالب؛ المطلب الأول الإدارة المحلية وسياسة التمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة؛ المطلب الثاني الإدارة المحلية وسياسة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛ المطلب الثالث الإدارة المحلية وسياسة تقديم المعونة الفنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. وبخصوص المبحث الثالث فيضم نماذج عن دور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛ المطلب الأول النموذج الأمريكي لدور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛ المطلب الثاني النموذج المغربي لدور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛ وبالنسبة للمطلب الثالث تقييم عام للنموذج الأمريكي والنموذج المغربي لتفعيل دور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الأول: ماهية الإدارة المحلية.

المبحث الثاني: المشروعات الصغيرة والمتوسطة: مقاربة مفاهيمية.

تعتبر الإدارة المحلية النواة الأولى والخلية الأقرب التي يلجأ لها المواطن من أجل إشباع رغباته وحل مشاكله وباعتبارها همزة وصل بين المواطن والدولة والأدرى باحتياجات المواطن المحلي فهي تسعى جاهدة من أجل تقديم المساعدة وتحقيق هذه الرغبات والحاجات العامة من خلال قيامها بوظيفتها الإدارية، هذا الفرد الذي لابد له من أن يكون هو كذلك عنصرا فعالا داخل المجتمع بمحاولة منه لتحقيق التنمية بما فيها التنمية الاقتصادية داخل الدولة وذلك من خلال تقديمه لمجموعة من المشاريع التي تخدم مصلحته ومصلحة المجتمع ككل، هذه المشاريع والتي تتمثل في المشروعات الصغيرة والمتوسطة وبالتالي يدخل هنا دور الإدارة المحلية في ترقية وتشجيع هذه المبادرات الفردية، وعليه يتضمن هذا الفصل ما يلي:

المبحث الأول: ماهية الإدارة المحلية.

المبحث الثاني: المشروعات الصغيرة والمتوسطة مقاربة مفاهيمية.

المبحث الأول: ماهيـة الإدارة المحلية.

لقد أوجبت الطبيعة الإنسانية على الدولة ضرورة وجود وحدات وهيئات على المستوى المحلي تعنى بالاحتياجات المجتمعية لكافة الأفراد والتي هي في تزايد واختلاف كبير وضرورة العمل لإشباعها هذا كله في إطار ما يعرف بالإدارة المحلية والتي تختلف من دولة إلى أخرى بحسب التنظيم الإداري لكل منها وهو ما يتناوله هذا المبحث من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: نشأة وتطور الإدارة المحلية.

تعود نشأة الإدارة المحلية بشكل عام إلى طبيعة الإنسان باعتباره كائن اجتماعي يسعى دائما للعيش ضمن جماعة فبدأ عيشه المشترك ضمن الأسرة فالعائلة فالعشيرة فالقبيلة التي تقطن المدينة أو القرية التي يقوم على تصريف شؤونها الشيخ أو كبير القبيلة والذي كان يستعين بآخرين لمساعدته في القيام بمهامه، ومن هنا فإن فكرة الديمقراطية التي اتخذها هؤلاء أسلوبا لإدارة شؤونهم عن طريق التشاور فيما بينهم إنما تمثل نواة الإدارة المحلية المطبقة حاليا، حيث اعترفت الدول للمجتمعات المحلية بنوع من الاستقلال في إدارة شؤونهم من خلال مجالس منتخبة تمثل سكانها.[1]

والإدارة المحلية لم تعرف كتنظيم بالمعنى الحقيقي وبالصورة التي تراها الآن المتمثلة في استقلاليته كمنظمة إدارية إلاّ في نهاية القرن 18 خاصة بعد أن تبلورت الأفكار الداعية[2] إلى تطبيق الديمقراطية ومد أسسها وأحكامها للوسط الإداري.[3]

ولقد ترتب على محدودية دور الدولة التي كانت تعرف بالدولة الحارسة نتيجة محدودية وظائفها واتساع تنظيم جهازها الإداري بالبساطة من ناحية وبالقدرة على تحقيق الأهداف في كافة أرجاء الدولة من ناحية أخرى، إضافة إلى ما أصاب الجهاز الإداري لمعظم الدول من جمود أفقده القدرة على مواجهة التحديات المستمرة والمتزايدة بفعل التحول الاشتراكي اضطرت هذه الدول إلى التخفيف من حجم الأعباء الملقاة على عاتق الحكومة المركزية عن طريق إسناد جانب من مهام وظيفتها التنفيذية لهيئات محلية تمثلهم في أقاليم الدولة، وهكذا فإن تعدد وظائف الدولة وتنوع مشاكلها الإدارية وزيادة تدخلها في النشاط الاقتصادي بعد اعتناقها للمذهب الاشتراكي أدّى إلى حتمية وضرورة قيام الدولة بتوزيع الوظيفة الإدارية بين الحكومة المركزية في الدولة وبين هيئات محلية مستقلة عن السلطة المركزية والتي تمثل نظام الإدارة المحلية.[4]

وعموما فإن الأخذ بنظام الإدارة المحلية له أهمية كبيرة والتي تظهر من خلال مجموعة عوامل وهي كالتالي:

1 -العوامل السياسية:

---

[1] حمدي سليمان القبيلات، **مبادئ الإدارة المحلية وتطبيقاتها في المملكة الأردنية الهاشمية**. عمان: دار وائل، 2010، ص25.

[2] عمار بو ضياف، **الوجيز في القانون الإداري**. [د، ب، ن]: جسور، [د، ت، ن]، ص 105.

[3] نفس المرجع، ص105.

[4] المنظمة العربية للتنمية الإدارية، **البلديات والمحليات في ظل أدوار الحكومة**. القاهرة: [د، م، ن]، 2009، ص 101.

تكمن أهمية الإدارة المحلية من الناحية السياسية في أنها تحقق مفهوم الديمقراطية على المستوى المحلي وترسخ المبدأ الديمقراطي في أذهان المواطنين من خلال تجسيد حكم الشعب لنفسه بنفسه، وما الديمقراطية إلاّ خطوة على طريق الديمقراطية على المستوى الوطني أو الديمقراطية السياسية فهي تتيح للمواطنين التعبير عن إرادتهم بشأن من يحكمهم على المستوى المحلي. [1]

2 - العوامل الاجتماعية:

من الناحية الاجتماعية تظهر أهمية الإدارة المحلية من خلال رغبة الدولة في توثيق التعاون بين الجهود الحكومية والجهود الشعبية في أداء الخدمات التي يفتقر لها الشعب عن طريق توزيع الدولة للخدمات العامة بين الهيئات مركزية وهيئات محلية.[2]

3 - العوامل الاقتصادية:

تخفف الإدارة المحلية من الأعباء الاقتصادية الملقاة على كاهل الحكومة المركزية وذلك من خلال اعتماد وحدات الإدارة المحلية على مصادر تمويل ذاتية لتغطية نفقاتها ومواجهة احتياجات السكان المحليين، كما أن استقلال هيئات الإدارة المحلية المالي قد يدفعها نحو تحقيق مفهوم التنمية الشاملة على الصعيد المحلي من خلال تطبيق التنمية الاقتصادية المحلية وتأسيس المشروعات الاقتصادية الملائمة للوحدات المحلية.

4 - العوامل الإداريـة:

تظهر أهمية الإدارة المحلية من الناحية الإدارية في التخفيف من أعباء الإدارات المركزية ونقل جزء كبير من الوظيفة الإدارية للهيئات المحلية الأقدر على تلبية حاجيات السكان المحليين ومعرفتها.[3]

المطلب الثاني: تعريف الإدارة المحلية والمفاهيم ذات العلاقة.

أولا: وقبل التطرق إلى مفهوم الإدارة المحلية لابد من التعرّف على معنى كلمة الإدارة:

فتعني كلمة الإدارة في اللغة العربية أصلا جعل الشيء يدور فيقال: محرك السيارة يدير عجلاتها، وإدارة العجلات معناه التسبب في دورانها أو دفعها إلى الدوران.

أما في الاصطلاح فيقصد بالإدارة استخدام جهد مشترك لتحقيق هدف موحد.[4]

ويعرّفها "مارتن لومبارد" " Martin Lombard" على أن الإدارة هي ذلك الكيان الذي يتوسط أنشطة الدولة في التنفيذ والتشريع والقضاء وهي التي تعنى بتنفيذ السياسة العامة للدولة.[5]

---

[1] حمدي سليمان القبيلات، **مرجع سابق**، ص، ص 25، 26.

[2] جديدي عتيقة، "إدارة الجماعات المحلية في الجزائر". **رسالة ماستر**، جامعة بسكرة، كلية العلوم السياسية، 2013، ص18.

[3] حمدي سليمان القبيلات، **مرجع سابق**، ص 28.

[4] ماجد راغب الحلو، **علم الإدارة العامة مبادئ الشريعة الإسلامية**. الإسكندرية: دار الجامعة، 2007، ص 7.

[5] Martine Lombard, Gilles Dumont, **Droit Administration.** Paris, Dolly, 2007,pp89.

وكما يسند مفهوم Administrative إلى معناه اللغوي حيث أن الكلمة مصدر للفعل (أدار) والأصل اللاتيني للفعل (أدار) Administre في اللغة الإنجليزية يتكون من مقطعين اثنين هما Ad+ministre ومعناها تقديم خدمة للآخرين.

أما قاموس " روبير" فيعني معنيين للفظ Administres في اللغة الفرنسية، الأول منها ينصرف إلى الإدارة الخاصة ويقصد بها مثلا على ذلك بإدارة الزوج لأموال الزوجيين المشتركة والمعنى الثاني ينطبق على الإدارة العامة وذلك بقصد تأمين إدارة بلد أو دائرة بممارسة وظائف التوجيه والرقابة ويعطي مثلا لذلك بإدارة العمدة للبلدة.[1]

وكما يعرّفها "محمد أبو سمرة" على أنها: ذلك الجزء من المؤسسة المسؤولة عن تحقيق النتائج المرجوة والتي وجدت من أجلها في المجتمع بأقل التكاليف باستخدام العناصر البشرية والمادية بما يكفل للمؤسسة البقاء والاستمرارية في المستقبل.[2]

في هذا الصدد يمكن الإشارة إلى أن للإدارة معنيين: الأول عضوي ويقصد به أن الإدارة هي مجموعة المنظمات (الأجهزة) التي تحقق تدخل الدولة في حياة الأفراد تحت إشراف السلطات السياسية فيها ويندرج ضمن هذا المدلول السلطات المركزية (رئيس الجمهورية، رئيس الحكومة، الوزراء، الولاة)، والسلطات اللامركزية الإقليمية* (المجالس الولائية والمجالس الشعبية البلدية)، والسلطات اللامركزية المرفقية أو المصلحية** (كالهيئات والمؤسسات العامة).

وأما المعنى الثاني للإدارة فيقصد به المعنى الوظيفي ويعني أن الإدارة هي النشاط الذي تحققه المنظمات (الأجهزة الإدارية) أثناء اتصالها بالأفراد فيستفيدون من الخدمات التي تؤديها المرافق العامة.[3]

نستنتج من التعريف الأخير لكلمة الإدارة أنّ المعنى العضوي للإدارة يستدعي وجود هيئات وأجهزة محلية تعنى بتنفيذ السياسة العامة وتحقيق أهدافها والموجهة أساسا نحو أفراد المجتمع وعليه تكون هذه الهيئات هي عبارة عن همزة وصل بين المواطن والحكومة بحيث اندرج ضمن هذا المعنى العضوي للإدارة السلطات اللامركزية الإقليمية هذه الأخيرة والتي ترتبط بالإدارة المحلية (الولاية والبلدية) باعتبارها الأقرب والأدرى بمتطلبات الأفراد المحليين.

وعليه فإنه ليس هناك تعريف جامع للإدارة المحلية بحيث تعددت التعريفات التي تناولت هذا المفهوم تبعا لوجهات نظر المفكرين بحيث أن كل منهم كان ينظر للإدارة المحلية من زاوية مختلفة عن الآخر.

---

[1] زكريا المصري، **أسس الإدارة العامة: التنظيم الإداري (الإدارة)، النشاط الإداري دراسة مقارنة**. مصر: دار المكتب القانونية، 2007، ص 16.

[*] اللامركزية الإقليمية تعني أن تمنح السلطات المركزية جزء من إقليم الدولة جانب من اختصاصاتها في إدارة المرافق والمصالح المحلية مع التمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. علاء الدين عشي، **مرجع سابق**، ص 58.

[**] اللامركزية المرفقية معناه منح قدر من الاستقلال عن الإدارة المركزية لبعض المرافق كمرفق الغاز والكهرباء والنقل لتسهيل ممارستها لنشاطها.

[3] قصير مزياني فريدة، **مبادئ القانون الإداري الجزائري**. باتنة: عمار قرفي، 2001، ص، ص 9، 10.

فيعرّفها الكاتب البريطاني " كرام مودي" Modie Grame على أنها: "مجلس منتخب تتركز فيه الوحدة المحلية ويكون عرضة للمسؤولية السياسية أمام الناخبين سكان الوحدة المحلية ويعتبر مكملا لأجهزة الدولة".[1]

بمعنى أن الإدارة المحلية مكونة من مجلس منتخب من قبل أفراد المجتمع المحلي والسكان المحليين والذي يكون عرضة للرقابة من قبل السلطة المركزية.

ويعرّفها العطار، بأنها: " توزيع الوظيفة الإدارية بين الحكومة المركزية وهيئات منتخبة أو محلية تباشر اختصاصاتها تحت إشراف الحكومة ورقابتها".[2]

من الملاحظ أن كلا التعريفين يشتركان في نقطة واحدة وهي آلية الانتخاب للوحدة المحلية مع خضوع هذه الأخيرة للرقابة من قبل الحكومة.

ويعرّفها بعض الفقه من خلال تعريفه للامركزية الإقليمية بأنها: عبارة عن اعتراف الدولة للأشخاص الإقليمية بسلطة إصدار قرارات إدارية إلى مجالس منتخبة بحرية من المعنيين.[3]

ويعني هذا التعريف أن في الدولة الواحدة وجود عدة أقاليم وكل إقليم به مجالس منتخبة من قبل السكان المحليين هذه المجالس المنتخبة تقوم بتنفيذ قرارات إدارية صادرة عن السلطة المركزية إلى السلطة اللامركزية.

ويعرّفها ابن حبتور على أنها:

هي أسلوب من أساليب التنظيم الإداري للدولة يقوم على فكرة توزيع السلطات والواجبات بين الأجهزة المركزية والأجهزة المحلية، وذلك لغرض أن تتفرغ الأولى لرسم السياسة العامة للدولة فضلا عن إدارة المرافق القومية في البلاد وأن تتمكن الأجهزة المحلية من سير مرافقها بكفاءة وتحقيق أغراضها المشروعة، فهي تعني باختصار توزيع الوظيفة الإدارية بين الأجهزة المركزية والأجهزة المحلية لما من شأنه تمكين هذه الأخيرة من إدارة مرافقها في النطاق المرسوم قانونا.[4]

تختلف نظم الإدارة المحلية من دولة إلى أخرى، فنجد مثلا وحدات الإدارة المحلية في الجزائر هي الولاية وعلى رأسها الوالي، وتقسم الولاية إلى دوائر والدوائر إلى بلديات. في حين نجد أن وحدات الإدارة المحلية في الأردن تظهر في ثلاث مستويات المحافظة والتي يترأسها المحافظ وهو ممثل السلطة التنفيذية ورئيس للمجلس المحلي الإستشاري في المحافظة بصفة محلية والبلديات وفي المغرب يوجد العملات والأقاليم وتختلف الأولى عن الثانية في أن العمالة تمثل بيئة حضارية بينما الإقليم يمثل بيئة قروية وفلاحية ويمثل كل عمالة أو إقليم عامل وهو ممثل لصاحب الجلالة على المستوى الإقليم وتقسم

---

[1] محمد محمود الطعامنة، " **نظم الإدارة المحلية (المفهوم والفلسفة والأهداف)**"، حول " نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي". جامعة الدول العربية، يومي 18–20 أوت 2003، ص 8.

[2] **نفس المرجع**، ص 8.

[3] حمدي سليمان القبيلات، **مرجع سابق**، ص 18.

[4] عبد العزيز صالح بن حبتور، **الإدارة العامة المقارنة**. عمان: دار الميسرة، 2009، ص 253.

الأقاليم والعمالات إلى دوائر.[1]

من خلال ما تقدم من تعريفات للإدارة المحلية يمكن تقديم تعريف للإدارة المحلية على أنها:

" الإدارة المحلية هي ذلك الكيان الإداري المتواجد على مستوى أقاليم الدولة والمتكون من مجالس منتخبة من طرف السكان المحليين والمعني بإشباع حاجيات أفراد المجتمع المحلي ومعرفتها باعتباره الأقرب للمواطن في إطار تنفيذ السياسة العامة للدولة مما يعني وجود نوع من تفويض السلطات من طرف السلطة المركزية لهيئات محلية منتخبة مع خضوع هذه الأخيرة لرقابة الحكومة وإشرافها".

- **تمييز الإدارة المحلية عن المصطلحات المشابهة:**

هناك مصطلحين اثنين يمكن تمييزهما عن مصطلح الإدارة المحلية وهما: الحكم المحلي وعدم التركيز الإداري وفيما يلي تمييز كل مصطلح على حدى مقارنة بالإدارة المحلية:

1 -الإدارة المحلية والحكم المحلي:

يعتبر مفهوم الحكم المحلي من المفاهيم القريبة لمفهوم الإدارة المحلية، في هذا الصدد يوجد رأيين رأي يقول بأن هناك فرق بين المفهومين؛ بحيث أن الحكم المحلي هو أحد صور اللامركزية السياسية ويأخذ طابعا سياسيا ودستوريا أما الإدارة المحلية فهي إحدى صور اللامركزية الإدارية ولا علاقة لها من حيث المبدأ بتركيبة الدولة أو بتكوينها السياسي، فالحكم المحلي أو اللامركزية السياسية يقوم على أساس توزيع مظاهر السيادة الداخلية بين الدولة الاتحادية والدويلات الأعضاء بينما يقتصر نظام الإدارة المحلية على مجرد نقل مباشر بعض الاختصاصات الإدارية – وليس السياسية– من يد السلطات المركزية إلى هيئات محلية.[2]

بينما هناك رأي يقول بأن كلا المفهومين مترادفين بمعنى أن لهما مدلول واحد يشير إلى أسلوب واحد من أساليب الإدارة. هذا وتجدر الإشارة أن ممارسة الأجهزة المحلية لبعض الصلاحيات التشريعية كفرض بعض الرسوم والضرائب المحلية لا يعني أن النظام الذي يشمل هذه السلطات يكون نظاما للحكم المحلي إذ العبرة ليست بوجود هذه السلطات ولكن بمدى كونها اختصاصات أصلية.[3] والجدول رقم (1) يوضح الفرق بين المفهومين:

---

[1] عبد الله العلي النعيم، **اللامركزية في الإدارة المحلية بالدول العربية**. الرياض، المعهد العربي لإنماء المدن، 2006، ص ص10، 11.

[2] محمد علي الخلايلة، **الإدارة المحلية وتطبيقاها في كل من الأردن وبريطانيا وفرنسا ومصر دراسة تحليلية مقارنة**._الأردن: دار الثقافة، 2009، ص، ص 56، 57.

[3] صالحي عبد الناصر، "الجماعات الإقليمية بين الاستقلالية والتبعية". **رسالة ماجستير**، (جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2009–2010)، ص 17.

جدول رقم (01): الفرق بين الإدارة المحلية والحكم المحلي.

المفهوم	أوجه الاختلاف	أوجه التشابه
الإدارة المحلية	– إحدى صور اللامركزية الإدارية. –يقتصر على نقل مباشر لبعض الاختصاصات الإدارية من يد السلطات المركزية إلى هيئات محلية.	– كلاهما أسلوبان من أساليب الإدارة.
الحكم المحلي	– أحد صور اللامركزية السياسية ويأخذ طابعا سياسيا ودستوريا. –توزيع مظاهر السيادة الداخلية بين الدولة الاتحادية والدويلات الأعضاء.	

المصدر: من إعداد الطالبة.

2 -الإدارة المحلية وعدم التركيز الإداري:

المقصود بعدم التركيز الإداري هو توزيع مظاهر سلطة اتخاذ القرارات الإدارية وسلطة التقرير بين عدّة مستويات إدارية في التنظيم الإداري المركزي فعدم التركيز الإداري يظهر على شكل مديريات وفروع للوزارات في الأقاليم.[1]

ويعتبر كل من الإدارة المحلية وعدم التركيز الإداري أسلوبان من أساليب ممارسة الوظيفة الإدارية فكلا النظامين ينتمي إلى جنس واحد وهو كيفية ممارسة الوظيفة وتجمعهما خاصية مشتركة تتمثل في واقعة أن سلطة اتخاذ القرارات الإدارية تخرج من يد السلطات المركزية وتمارس موقعيا. إلاّ أن المفهومين يختلفان فيما يلي:

أولا: يندرج أسلوب عدم التركيز الإداري ضمن دائرة التنظيم المركزي فهو يقع ضمن إطار ودائرة المركزية الإدارية بينما تندرج الإدارة المحلية ضمن دائرة اللامركزية الإدارية فكلاهما من أساليب التنظيم الإداري.

ثانيا: تصدر وتتخذ القرارات الإدارية وتبرم العقود الإدارية في ظل عدم التركيز الإداري باسم الدولة ومن وظيفتها، وتبرم العقود في ظل الإدارة المحلية باسم الجماعة المحلية ولحسابها ومن عضو منتمي إليها.[2]

والجدول رقم (02) يوضح الفرق بين المفهومين:

جدول رقم (02): يوضح الفرق بين الإدارة المحلية وعدم التركيز الإداري.

المفهوم	أوجه الاختلاف	أوجه التشابه

[1] حمدي سليمان القبيلات، **مرجع سابق**، ص 20.

[2] علي حظار شطناوي، **الإدارة المحلية**. عمان: دار وائل، 2007، ص، ص 109، 110.

الإدارة المحلية	– تندرج الإدارة المحلية ضمن دائرة اللامركزية الإدارية. – تتخذ القرارات الإدارة باسم الجماعة المحلية.	– كلاهما أسلوبان من أساليب ممارسة الوظيفية الإدارية بالدولة. – يشتركان كذلك في أن سلطة اتخاذ القرارات الإدارية تخرج من يد السلطات المركزية وتمارس موقعيا.
عدم التركيز الإداري	– يندرج ضمن دائرة التنظيم المركزي فهو يقع ضمن إطار دائرة المركزية. – تتخذ القرارات الإدارية باسم الدولة.	

المصدر: من إعداد الطالبة.

المطلب الثالث: مقومات الإدارة المحلية

لقد تحدث الفقهاء والمفكرون عن عدّة مقومات للإدارة المحلية وهي تتلخص في العناصر التالية:

1. تتمتع الوحدات الإدارية بالشخصية المعنوية متميزة عن المصالح القومية:

يتركز نظام الإدارة المحلية بالدرجة الأولى على وجود وحدات إدارية مستقلة تتمتع الشخصية الاعتبارية ضمن نطاق جغرافي معين في إقليم الدولة وهذه الوحدات تعتبر مستقلة عن أشخاص منشئيها وممثليها والمقصود بهذا المعنى السلطة المركزية وبالتالي فإن هذه الهيئات تصبح قادرة على مباشرة التصرفات القانونية بما تمنحه من حقوق وما تفرضه من التزامات وقد ركز العديد من الفقهاء على أن مفهوم الشخصية المعنوية قائم على أساس قانوني يميز اللامركزية الإدارية عن المركزية الإدارية.[1]

والمقصود بالأشخاص المعنوية هي الهيئات والمؤسسات والجماعات التي يريد المشرع أن يعترف بها ويعطيها الحق في ممارسة كافة أنواع التصرفات القانونية في التعامل وفي اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات.[2]

حيث أكدّ الفقيه الفرنسي (فيدل) Fidel هذه الحقيقة بقوله:"أن الشخصية المعنوية هي النتيجة الطبيعية لقيام اللامركزية ولحماية مصالحها القانونية".

كما أكد كل من الفقيهين الفرنسيين (دويز وروبير) Dowiz et Robert على أنها هي المكون الأول للتنظيم اللامركزي.[3]

فالمقارنة بين المصالح تكون بين المصالح المحلية من جهة والمصالح والوطنية التي تهم جميع سكان الدولة من جهة أخرى فلا يجوز المقارنة بين مصالح الوحدات المحلية بعضها ببعض فمصالح جميع

---

[1] عبد الكريم سعيد أسعد إسماعيل، "دور الهيئات الفلسطينية في تعزيز المشاركة وإحداث التنمية السياسية". **رسالة ماجستير**، (جامعة النجاح الوطني نابلس فلسطين، كلية الدراسات العليا، 2005)، ص 41.

[2] خالد خليل الظاهر، **القانون الإداري دراسة مقارنة**. عمان: دار المسيرة، 1998، ص 84.

[3] عبد الكريم سعيد اسعد، **مرجع سابق**، ص 42.

الوحدات المحلية واحدة أو على الأقل متقاربة ومتماثلة ويجب أن تخرج عن اختصاص السلطات المركزية وأن تتولاها هيئات محلية.[1]

2. قيام مجالس محلية منتخبة:

يقتضي النظام اللامركزي الإداري أن يعهد بإدارة وتسيير المصالح المحلية المتميزة إلى هيئات وأجهزة محلية مستقلة عن الإدارة المركزية وذلك بإضفاء الشخصية المعنوية عليها وأن تكون منتخبة من سكان الإقليم ذاته، والشخص المعنوي هنا هو مجموعة أشخاص (أفراد) أو مجموعة أموال (أشياء) تتكاتف وتتعاون أو ترصد لتحقيق غرض أو هدف مشروع بموجب اكتساب الشخصية القانونية أي القدرة على اكتساب الحقوق وبالمقابل التحمل بالالتزامات.[2]

ويجب هنا أن تتمتع هذه المجالس المحلية بنوع من الاستقلال من أجل المبادرة بالقيام بمختلف الأنشطة وتنظيمها مما يعطيها ويكسبها نوع من الاستقلالية عن السلطة المركزية وعدم تدخل الدولة في بعض الأنشطة العامة في الحياة الاجتماعية بمنح بعض الاختصاصات لهيئات محلية مستقلة.[3]

ولتحقيق الطابع التمثيلي لهذه الهيئات المحلية لا بد من توافر شرطان أساسيان هما:

الشرط الأول: يجب أن تنتمي الهيئات المحلية التي تتولى مهام إدارة شؤون الوحدة المحلية إلى سكان وأبناء هذه الوحدة؛ لكي تكتسب السلطة الصفة المحلية يجب أن تكون مختارة من هذا الوسط المحلي.[4]

ولهذا تتطلب قوانين الإدارة المحلية عادة شرط الإقامة كشرط أساسي من شروط الترشح.

الشرط الثاني: أن يتم اختيار أعضاء الهيئات المحلية من قبل سكان الوحدة المحلية إذ من غير المتصور أن يلجأ سكان الوحدة المحلية إلى وسيلة أخرى لاختيار وتكوين الهيئات المحلية غير وسيلة الانتخاب.[5]

3. حق السلطة المركزية بالرقابة على الإدارة المحلية:

أطلق جانب من الفقه على الرقابة التي تمارسها السلطات المركزية على الهيئات اللامركزية بمصطلح الوصاية الإدارية إلاّ أن هذا المصطلح منتقد عند جانب آخر من الفقهاء ويرون أن يستدل بمصطلح الرقابة، وذلك لوجود اختلاف بين المراد بالوصاية في القانون الخاص وبين الوصاية الإدارية في القانون العام، فالأولى تتعلق بحماية الأفراد ناقصي الأهلية أما الوصاية الإدارية فتترتب على الهيئات المحلية وهذه الهيئات تتمتع بأهلية كاملة بصفتها شخصية معنوية معتبرة.[6]

حيث أن القانون يخوّل للسلطات الإدارية المركزية سلطة الرقابة من خلال إيقاف وحل أجهزة وهيئات الإدارة اللامركزية دون المساس بوجود الشخصية المعنوية لتلك الإدارة؛ أما بالنسبة للإيقاف فيمكن للإدارة

---

[1] علي حظار شطناوي، **الوجيز في القانون الإداري**. عمان: دار وائل، 2003، ص 148.

[2] محمد الصغير بعلي،_**قانون الإدارة المحلية الجزائرية**. عنابة: دار العلوم، 2004، ص 15.

[3] Marie Christine Rouault, **Droit Administratif Sources et Principes Généraux – L'organisation Administrative Le Contrôle de L'administration**. Paris: Guano éditeur , 2001, p3.

[4] علي خطار شطناوي، **الإدارة المحلية. مرجع سابق**، ص ص 102– 103.

[5] **نفس المرجع**، ص 103.

[6] علاء الدين عشي، **مدخل القانون الإداري**. الجزائر: دار الهدى، 2010، ص 56.

المركزية (سلطة الوصاية) طبقا للشروط والإجراءات القانونية أن توقف وتعطل نشاط وسير أعمال مجلس أو هيئة معينة مؤقتا أو طيلة فترة محددة (شهر مثلا)؛ أما الحل فيخول القانون لسلطة الوصاية أن تقوم بحل أو إزالة وإنهاء دائم لهيئة من هيئات الإدارة المحلية (المجلس المنتخب) وهو من أخطر مظاهر الرقابة والوصاية الإدارية لمساسه بمبدأ الديمقراطية.[1]

وعليه فإن الوصاية الإدارية تعنى مجموع السلطات التي يقررها القانون للسلطة العليا على أشخاص الهيئات اللامركزية وأعمالهم بقصد حماية المصلحة العامة.[2]

[1] محمد الصغير بعلي، **القانون الإداري: التنظيم الإداري النشاط الإداري**. عنابة: دار العلوم، 2004، ص، ص 73، 74.

[2] عمار بوضياف، **مرجع سابق**، ص 80.

المبحث الثاني: المشروعات الصغيرة والمتوسطة مقاربة مفاهيمية.

تعتبر التنمية من الأولويات التي تسعى الدول إلى بلوغها وخاصة منها التنمية الاقتصادية؛ ذلك سواء من طرف الدولة بإقامة وحدات صناعية كبيرة أو حتى من قبل الأشخاص بالمبادرة بإقامة مشاريع مختلفة ومتنوعة وهو ما يعرّف بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة هذه الأخيرة والتي تختلف طبيعتها من دولة إلى أخرى وهو ما يوضحه هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها.

أولا: وقبل التعرّف على مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة لابد من التعرّف على معنى المشروع والذي يعني ما يلي:

يقصد بالمشروع من الناحية اللغوية؛ الأمر الذي يهيأ ليدير ويقرَّرْ، وجمعه مشروعات أما من الناحية الاصطلاحية فيقصد به صياغة فكرة ما يمكن تجسيدها وتحقيقها على أرض الواقع من خلال توفير مجموعة من الوسائل.[1]

- **تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة:**

ليس هناك تعريف شامل وموحد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة؛ إذ لا يوجد اتفاق بين الدول المتقدمة والنامية على تعريف محدّد لهذا النوع من المشاريع، باعتبار هذه الأخيرة تختلف باختلاف الدول ومقوماتها الصناعية.

تعرّف الكنفدرالية العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بفرنسا المشروعات الصغيرة والمتوسطة: "هي تلك التي يتولى فيها قادتها شخصيا ومباشرة المسؤوليات المالية، الاجتماعية، التقنية والمعنوية مهما كانت الطبيعة القانونية للمؤسسة".[2]

أما قانون الصناعات الصغيرة والمتوسطة في مصر، فيعرف المشروع الصغير بأنه " كل نشاط لشخص أو أكثر يعملون لحسابهم، ويكون للمشروع صفة الاستقلالية في الملكية والإدارة، ويقل عدد العمال فيه عن مائة عامل ويقل رأس مال المشروع عن مليون جنيه وتقل قيمة الأصول به "بدون الأراضي والمباني"".[3]

أما الاتحاد الأوروبي فيصنف المشروع بأنه صغير إذا كان عدد العاملين أقل من 50 عامل وأن المشروع المتوسط هو الذي يعمل به أقل من 250 عامل.[4]

---

[1] عمتوت عمر، **قاموس المصطلحات القانونية في تسيير شؤون الجماعات المحلية**. الجزائر: دار هومة، 2009، ص267.

[2] خبابة عبد الله، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة**. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2013، ص 16.

[3] **نفس المرجع**، ص 16.

[4] ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية**. عمان: دار الحامد، 2012، ص 14.

أما المشرع الجزائري فيعرّف المشروع الصغير بأنه: "كل مؤسسة تشغل من 10 إلى 49 عامل ورقم أعمالها السنوي لا يفوق 200 مليون دينار جزائري"، في حين يعرف المتوسط على أنه: " كل مؤسسة يعمل فيها بين 50 إلى 250 عامل ورقم أعمالها السنوي يكون ما بين 200 مليون دينار جزائري إلى 500 مليون جزائري".[1]

في حين نجد أن الدول العربية تستند في تعريفها للمشروعات الصغيرة والمتوسطة على حجم العمالة، وحجم رأس المال وحجم المبيعات ونوعية التكنولوجيا المستخدمة والخصائص التي تتميز بها هذه المشروعات، إلاّ أن معيار العمالة يعتبر الأكثر استخداما لسهولة الحصول على المعلومات والبيانات المتعلقة بعدد العمال.[2]

من الملاحظ على أن جميع التعريفات المقدمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة تركز على عدد العاملين وبالرغم من عدم وجود تعريف موحد ومتفق عليه لهذا المفهوم فإنه يوجد اتفاق على المعايير التي يمكن على أساسها تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تصنف جميعها ضمن فئتين: معايير كمية وأخرى وصفية.

أولا: المعايير الكمية:

وتشمل هذه المعايير عدّة أنواع منها:

- **معيار رأس المال:** ويعتبر من أهم معايير التصنيف لأنه يعكس الطاقة الإنتاجية والاستثمارية وهو يختلف من دولة إلى أخرى.
- **معيار حجم الموجودات:** أي ما تمتلكه المؤسسة من أصول ثابتة.
- **معيار رقم الأعمال:** وهو يستخدم لقياس مستوى نشاط المؤسسة وقدرتها التنافسية.
- **معيار العمالة:** وهو يستخدم لمعرفة عدد العاملين.[3]

ثانيا: المعايير الوصفية:

وتشمل هذه المعايير ما يلي:

- طريقة الإدارة والتنظيم.
- حجم الاستقلالية.
- مستوى الخدمات المقدمة من الدولة.

والواقع أن معيار عدد العاملين والموظفين هو المعيار الأكثر استخداما لتمييز المشاريع الصغيرة والمتوسطة يليه في الأهمية معيار حجم رأس المال المستثمر، ويختلف المعياران من دولة إلى أخرى.[4]

---

[1] Boukrou Aldjia, « Essai d'analyse des stratégies de pérennité dans les PME : cas PME dans la wilaya de Tizi-Ouzou ». **Lettre magistère**, (université Mouloud Mammerie de Tizi-Ouzou, Faculté des sciences Economiques commerciales et de gestion, 2011), P22.

[2] حسين عبد المطلب الأسرج، " المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التشغيل في الدول العربية". **مجلة الباحث**. العدد 08. سنة 2010. ص 49.

[3] خبابة عبد الله، **مرجع سابق**، ص14.

[4] ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، **مرجع سابق**، ص16.

في الأخير يمكن تقديم تعريف للمشروعات الصغيرة والمتوسطة على أنها: "تلك المشروعات التي يتولى فيها الأفراد الإشراف الشخصي للمشروع والتي يكون عدد العاملين بها قليل وحجم مبيعاتها صغير التي تستأنف نشاطها باعتمادها على الموارد المحلية".

للمشروعات الصغيرة والمتوسطة مجموعة من الخصائص تميزها عن غيرها من المشروعات وهي كما يلي:

1. سهولة التأسيس (النشأة):

تتميز المشروعات الصغيرة والمتوسطة بانخفاض قيمة رأس المال المطلوب لتأسيسها وتشغيلها وبالتالي محدودية القروض اللازمة والمخاطر المنطوية عليها مما يساعد على سهولة تأسيس مثل تلك المشروعات ومن ثم فهي أداة فاعلة لجذب مدخرات الأفراد وتوظيفها في المجال الإنتاجي، وكما تتميز بسهولة إجراءات تكوينها وبساطة هيكلها التنظيمي.[1]

2. الاستقلالية في الإدارة:

عادة ما تتركز معظم القرارات الإدارية لهذه المشروعات في شخصية مالكها مما يسهل في قيادة هذه المشروعات وتحديد الأهداف التي يعمل المشروع على تحقيقها، وسهولة إقناع العاملين بالأسس والسياسات والنظم التي تحكم عمل المؤسسة.

3. أحد آليات دمج المرأة في النشاط الاقتصادي:

إن إقامة المشروعات الصغيرة والتي تتطلب مهارات إدارية متواضعة واستثمار بسيط تعتبر مكانا هاما يسمح للمرأة من أن تصبح أداة إنتاجية فاعلة من خلال المشاركة في مشاريع صغيرة والمساهمة في العملية الإنتاجية.[2]

4. طابع الفردية:

يغلب على أنشطة المشروعات الصغيرة والمتوسطة طابع الفردية في مجال الإدارة والتخطيط والتسويق وخاصة الصغيرة منها وفي كثير من الأحيان تكون عائلية من حيث إدارة العاملين ويكون هناك اتصال وثيق بين الإدارة والعمال المنتجين.

5. القابلية للتجديد والابتكار:

إن المشروعات الصغيرة والمتوسطة قابلة للتجديد والابتكار والمساهمة في التطور التكنولوجي والبحث العلمي خاصة في مجالات التكنولوجية كالإلكترونيات والدقيقة والتكنولوجيا الحيوية، من خلال تركيزها على الجودة والتفوق في مجالات العمل وتشجيع العمال على الاقتراح وإبداء الرأي والاستفادة

[1] ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، **مرجع سابق**، ص193.

[2] خبابة عبد الله، **مرجع سابق**، ص- ص 36- 39 .

من تجارب الآخرين، وقدرتها على المرونة والتكيف مع متغيرات السوق. [1]

6. الاعتماد على الخامات المحلية والموارد الطبيعية:

تعتمد المشروعات الصغيرة والمتوسطة في إنتاجها على شكلين أساسيين هما: الخامات المحلية والموارد الطبيعية المتاحة داخل المجتمع المحلي، وفي بعض الأحيان وفي حالات الصناعة يمكن لها استخدام الخامات التالفة.

7. القدرة على الانتشار عبر الأقاليم:

تستطيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة أن تنتشر وتتوسع بين المناطق والمحافظات والأقاليم، وهذا الانتشار الواسع مردّه قدرة هذه المشروعات على الاستجابة للخصوصيات المحلية والهوية تبعا لوفرة عناصر الإنتاج. [2]

المطلب الثاني: أنواع المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومجالات عملها.

تختلف وتتنوع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بحسب طبيعة العمل الذي يسعى الفرد صاحب المشروع لإنجازه كما تختلف وتتباين مجالات عملها:

أولا: أنواع المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

يمكن تصنيف المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى الأنواع الآتية:

1/ مشروعات إنتاجية: وهي نوعان:

- المشروعات التي تنتج سلعا استهلاكية مثل: الصناعات الصغيرة واليدوية وورش الإنتاج التي تستخدم الموارد المحلية.
- المشروعات التي تنتح سلعا إنتاجية لأجزاء تساهم في إنتاج سلعة أخرى كالصناعات المغذية لإنتاج الملابس الجاهزة أو الصناعات المغذية للسيارات.

2/ مشروعات خدمية:

وهي التي تقدم خدمات لعملائها مثل خدمة الاستشارات الطبية أو الهندسية أو الإدارية أو السياحية أو إصلاح السيارات أو خدمات الكمبيوتر.

3/ مشروعات تجارية:

وهي كل مشروع يقوم بشراء سلعة ثم يقوم بإعادة بيعها أو تعبئتها وتغليفها وبيعها بقصد الحصول على ربح مثل تجارة الجملة والتجزئة. [3]

---

[1] آتشي شعيب، "واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية". **رسالة_ماجستير**، (كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2008)، ص، ص 15، 16.

[2] آتشي شعيب، **مرجع سابق**، ص، ص 17، 18.

[3] محمد هيكل، **مهارات إدارة المشروعات الصغيرة**. القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2003، ص، ص 21، 22.

والجدول رقم(3): يوضح نوع المشروع وطبيعة نشاطه.

نوع المشروع الصغير والمتوسط	طبيعة نشاط المشروع
مشروعات إنتاجية	تهتم بإنتاج السلع والصناعات اليدوية والتقليدية وغيرها.
مشروعات خدمية	تهتم بتقديم الخدمة للعملاء كخدمات الكمبيوتر.
مشروعات تجارية	تهتم بشراء السلع وإعادة بيعها أو تغليفها وتعبئتها.

المصدر: من إعداد الطالبة.

ثانيا: مجالات

عمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

تمثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة مختلف أوجه النشاط الاقتصادي، الصناعي، الخدماتي، التجاري، المقاولاتي، الزراعي وغيرها.

1/ المجال الصناعي:

يتسع القطاع الصناعي للعديد من المشروعات الصناعية الصغيرة منها والمتوسطة وهي تتمثل في:

- المشروعات التي تمثل المنتجات السريعة التلف: كصناعة الألبان، الحلويات، وصناعة حفظ الخضار والفاكهة واللحوم والأسماك.
- المشروعات التي تنتج سلعا ذات مواصفات خاصة حسب طلب المستهلك: كخياطة الملابس وورش الأثاث الخشبي والمعدني.
- المشروعات ذات الأنشطة التي تعتمد دقة العمل اليدوي: الملبوسات المطرزة، صناعة الفخار والأواني الزجاجية والنحاسية، وصناعة السجادة وغيرها.
- المشروعات التي تهتم بصناعة الألبسة الجاهزة والأحذية، مواد السيارات، صناعة الزيوت النباتية وغيرها.

2/ الزراعة والثروة الحيوانية والسمكية:

وتمثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في هذا المجال ما يلي:

- المشروعات الزراعية: (الفواكه، الخضر، الحبوب، البيوت المحمية، الأعشاب الطبية).
- مشروعات المنتجات الحيوانية: وتمثل تربية المواشي والأغنام والماعز والدواجن، إقامة المعامل، معامل الجبن ومنتجات اللحوم والألبان والجلود.....
- الثروة السمكية: (صيد الأسماك، إقامة مزارع تربية الأسماك، مخازن تبريد الأسماك). [1]

3/ المجال التجاري:

وهو يعتبر أكثر المجالات التي تتناسب وطبيعة الأعمال الصغيرة والمتوسطة وهي تشمل: التجارة العامة، تجارة الجملة، تجارة التجزئة وغيرها.

4/ مجال الخدمات:

[1] نبيل جواد، **إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**. بيروت: مجد المؤسسة الجامعية، 2007، ص، ص 51، 52.

وتشمل المشروعات الخاصة بالفنادق، الأنشطة السياحية، خدمات الصيانة والنظافة، حماية البيئة، النقل والشحن، الدعاية والإعلان خدمات السيارات مثل المغاسل والتشحيم.

5/ مجال المقاولات:

وتشمل مقاولات المشاريع الميكانيكية مثل: المصانع ومحطات تحلية المياه ومحطات توليد الطاقة ومقاولات الإنشاءات المدنية والأشغال البحرية.

6/ مجال التعدين:

عادة ما يقوم المشروع الصغير أو المتوسط بإحدى عمليات أنشطة المناجم أو المحاجر أو الملاحات باعتماده على المجهود البشري بصفة أساسية لاستخراج الخامات التي تكون قريبة من سطح الأرض أو من البحار والأنهار ثم إجراء بعض العمليات عليها دون استخدام وسائل تكنولوجية معقدة.[1]

المطلب الثالث: مصادر تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تشمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة تلك التي تقدم خدمات أو تنتج إما للسوق المحلي أو للتصدير وغالبا ما تكون تلك المشروعات ذات تمويل محلي أو مصرفي.[2]

وتعتمد المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الأساس على مواردها الذاتية لتمويل أنشطها الاقتصادية فإذا لم تفِ اتجهت إلى غيرها ممن يملكون فائضا من الأموال لسد هذا العجز، ومن هنا يتحدّد المعنى الخاص للتمويل على أنه: "نقل القدرة التمويلية من فئات الفائض المالي إلى فئات العجز المالي". بحيث تكون هناك مؤسسات وسيطة للتمويل وهو ما يعني أن تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة هو إمداد تلك المشروعات بالأموال اللازمة للقيام بنشاطها الاقتصادي.[3]

إضافة على القنوات التي تعمل في الغالب خارج إطار النظام القانوني الرسمي في الدولة، كالاقتراض من الأهل والأصدقاء ووكلاء المبيعات وجمعيات الادخار والائتمان، وهو النوع الذي يقدم غالبا معظم الخدمات المالية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، عموما فإنه يمكن تقسيم مصادر تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة حسب عدّة معايير، وهي في الغالب ثلاث معايير أساسية:

1. معيار الملكية: تمويل ذاتي وتمويل عن طريق الديون.
2. معيار الزمن: ونعني به تاريخ الاستحقاق ويشمل التمويل القصير الأجل والمتوسط الأجل والطويل الأجل.
3. معيار الجهة الممولة: ويشمل التمويل الرسمي، التمويل شبه الرسمي، والتمويل غير الرسمي.[4]

---

[1] آتشي شعيب، **مرجع سابق**، ص، ص52، 53 .

[2] فريد النجار، **الصناعات والمشروعات الصغيرة ومتوسطة الحجم مدخل رواد الأعمال**. الإسكندرية: دار الجامعية، 2007، ص 9.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة**. الإسكندرية: الدار الجامعية، 2008، ص 165.

[4] خبابة عبد الله، **مرجع سابق**، ص 208 .

فالنسبة للمعيار الأول معيار الملكية فإنه يعتمد على التمويل الذاتي بالاعتماد على مصادر ذاتية لصاحب المشروع كالادخار وامتلاك رأس مال يتم توظيفه لتنشيط المشروع.

وأما معيار الزمن فإن هناك التمويل القصير الأجل وهي القروض التي تقترضها المنشأة الصغيرة من البنوك لغرض شراء بضاعة والتي تصل مدتها من عامين أو أكثر وبالتالي تساعد هذه القروض المشاريع إلى تغطية الاحتياجات، وهو يتأتى فيما يحتاجه الفلاحون من أجل شراء مدخلات الإنتاج الزراعي كالبذور والأسمدة والمبيدات الحشرية وغيرها.

وفيما يخص التمويل المتوسط الأجل فيقصد به تلك القروض أو الأموال الممنوحة لصاحب المشروع لمزاولة نشاطه ومدته ما بين سنة وخمس سنوات وهي تستخدم في أغراض غير الأغراض التي تستخدم فيها القروض قصيرة الأجل فهو موجه مثلا إلى صغار المزارعين من أجل الألبان والدواجن.

وأخيرا التمويل الطويل الأجل، وهو النوع الذي يعنى باحتياجات المشروعات الكبيرة التي يستغرق تنفيذها زمنا طويلا بالقياس للقروض قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل وتضطلع به عادة البنوك ومؤسسات التمويل وشركات التأمين، وهو يستخدم في الأغراض الإنتاجية كإنشاء مخازن وتركيب أنابيب وغيرها.[1]

وفيما يتعلق بمعيار طبيعة الجهة الممولة والتي تشمل التمويل الرسمي وذلك من خلال المؤسسات المالية هذه الأخيرة والتي تعتبر ذات أمر حيوي بالنسبة للرفاهية الاقتصادية وكذلك الحال بالنسبة للنمو المستقبلي للاقتصاديات. وعليه فإن الالتزامات الخاصة بالمؤسسات المالية وسائل وأدوات أساسية لسداد قيم السلع والخدمات وأن القروض التي تمنحها تشكل المصدر الأساسي لتمويل المشروعات الاقتصادية.[2]

وتمثل المؤسسات المالية البنوك، والتي تقوم بسياسة الإقراض متوسط وطويل الأجل لتزويد المشروعات الصناعية بالتمويل اللازم لإقامة صناعات جديدة أو التوسع في نشاطات قائمة وهي تلجأ إلى إتباع وابتكار أساليب مختلفة لجذب مدخرات الأفراد والجهات الأخرى بغية توظيفها في المجالات التي تتعامل فيها البنوك كإقراض وتسليف المشروعات والأفراد.[3]

إضافة إلى شركات التامين وصناديق التوفير والادخار وأسواق رأس المال هذه الأخيرة التي تقوم بدور الممول للمشروعات الجديدة وسد الفجوة التمويلية للمشاريع من خلال المواءمة بين وحدات العجز والفائض أي أنها تقوم بتجميع المدخرات من خلال وحدات الفائض وتحويلها إلى وحدات العجز مما يساهم في ارتفاع النمو الاقتصادي.[4]

---

[1] صبري مصطفى حسن السبك، **القرض المصرفي كصورة من صورة الائتمان وأداة للتمويل دراسة مقارنة بين التعامل المصرفي والفقه الإسلامي**. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2011، ص- ص 129- 136.

[2] عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، **أسواق المال وتمويل المشروعات**. الإسكندرية: الدار الجامعية، 2005، ص، ص 187، 188.

[3] صبري مصطفى حسن السبك، **مرجع سابق**، ص، ص22،23 .

[4] دريد كامل آل شبيب، **مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة**. عمان: دار المسيرة، 2006، ص 219.

أما بالنسبة للتمويل غير الرسمي وهو الذي يعمل خارج الإطار القانوني كالتمويل من الأهل والأصدقاء وهو أول مصدر يتوجه إليه صاحب المشروع الصغير عندما تعجز موارده الذاتية عن توفير التمويل اللازم لمشروعه وذلك بطلب قرض من الأهل (الأسرة) والأصدقاء إما قرضا حسنا بدون فائدة من باب المعونة أو بفائدة منخفضة، وكذلك يدخل في إطار التمويل غير الرسمي جمعيات تناوب الادخار والائتمان وهي تقوم على فكرة أن عددا صغيرا من الأفراد يؤلفون مجموعة ويختارون شخصا من بينهم لرئاسة الجمعية يقوم بصفة دورية (شهر في العادة) بتحصيل مبلغ معين من كل عضو ثم يعطى إجمالي المبلغ المحصل من جميع الأعضاء بالتناوب إلى كل عضو، وبالتالي فإن المبالغ التي يدفعها كل عضو على مدار فترة الجمعية يتسلمها مرة واحدة بما يوفر له مبلغا يمكنه بتمويل ما يحتاجه، وبالتالي فالمقرضون هم المدخرون وبدون فائدة.[1]

وأخيرا التمويل شبه الرسمي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وهو تمويل يتبع أساليب غير رسمية في إقراض المشروعات وذلك من خلال عدّة برامج أو نظم فرعية وهي مثلا نظام التمويل التعاوني (اتحادات الائتمان)، وهو نظام يقوم على وجود مجموعة كبيرة تربطها صلات عمل أو قرابة ينشؤون مؤسسة مالية يودعون فيها مدخراتهم وتدعمها الحكومة بالأموال والمعونة كما تتلقى منح من جهات أو أفراد وتقدم هذه المؤسسة التمويل اللازم لأفرادها بفائدة منخفضة، إضافة على نظام الصناديق المتخصصة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تنشئها إحدى الجمعيات أو المنظمات غير الحكومية، وتمول أحيانا في صورة منح أو قروض أو أموال مخصصة.[2]

والمخطط رقم (1) يوضح مصادر تمويل المشروعات الصغير والمتوسطة:

[1] محمد عبد الحليم عمر، **تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية**. الجزائر: دار الهدى، 2003، ص، ص 368، 369.

[2] محمد عبد الحليم عمر، **مرجع سابق**، ص 367.

المخطط رقم (01): يوضح مصادر تمويل المشروعات الصغير والمتوسطة .

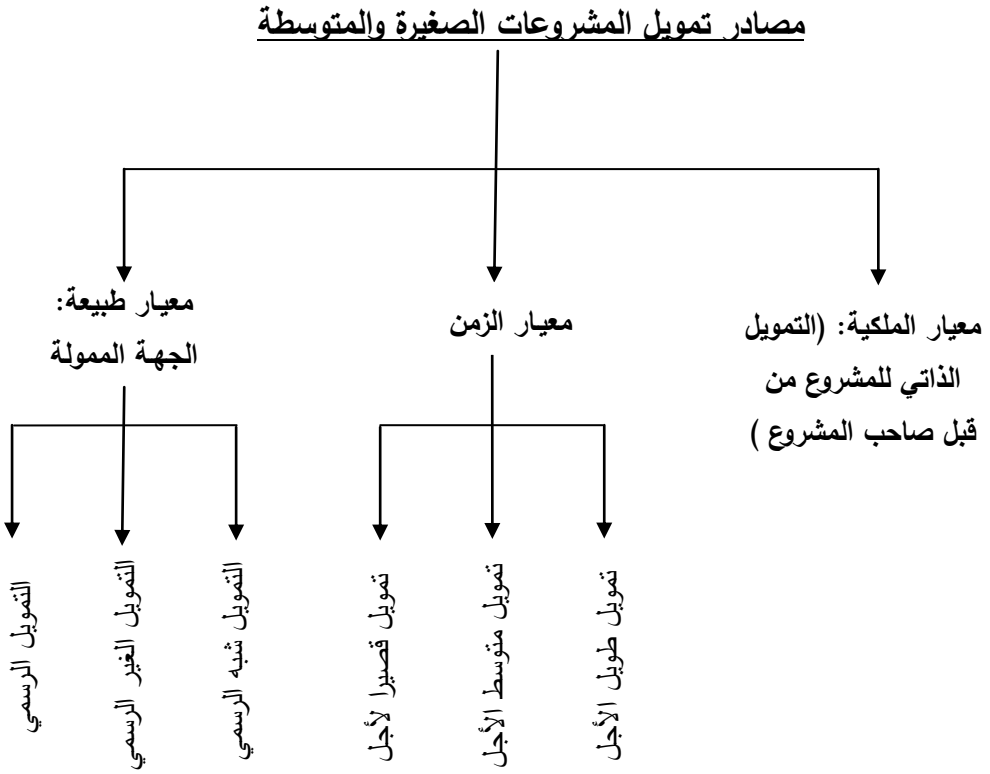

المصدر: من إعداد الطالبة.

المطلب الرابع: أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تتمثل أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في عدد من المستويات، وهي كالتالي:

أولا: على مستوى الفرد صاحب المشروع:

وتتمثل هنا أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الفرد صاحب المشروع فيما يلي:

- إشباع حاجة الفرد صاحب المشروع في إثبات الذات كشخصية مستقلة لها كيانها الخاص.
- يوفر المشروع الصغير والمتوسط لصاحبه فرصة تحقيق رسالته الخاصة في الحياة العملية.
- ضمان الحصول على دخل ذاتي له ولأسرته بصفة خاصة إذا أدير المشروع بأسلوب علمي رشيد.
- إن المشروع الصغير فرصة لصاحبه لتوفير ولتوظيف مهاراته وقدراته الفنية وخبرته العملية والعلمية لخدمة مشروعه كهواية قبل أن تكون وظيفة.[1]

ثانيا: على مستوى المجتمع:

وهنا تكمن أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:

- تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية باعتبارها تغطي جزءا كبيرا من احتياجات السوق المحلي والتي تعد لبنة أساسية للمشروعات الكبيرة.
- مساهمتها في زيادة المبيعات والتوزيع خاصة منها المشروعات الإنتاجية.
- تعتبر مناخا جيدا للإبداع والابتكار والتطور والتجديد وذلك بوجود حوافز مادية تعكس الوظائف الحكومية وهو ما يؤدي بدوره إلى ارتفاع معدل الإنتاجية.[2]

ثالثا: على المستوى العالمي:

تظهر أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة على المستوى العالمي فيما يلي:

- إنّ المشروعات الصغيرة والمتوسطة أصبحت علما قائما بذاته يدرس في الجامعات والمعاهد العلمية.
- إن المشروعات الصغيرة والمتوسطة قد تعرضت لها مختلف العلوم كالإدارة والاقتصاد والهندسة والقانون والبيئة والزراعة من زوايا مختلفة ومتعددة.
- أصبحت للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في مجال التدريب والتنمية برامج تدريبية عديدة ومتنوعة تشمل: مفاهيمها، أنواعها، أبعادها، أركانها، وظائفها ومهارات القائمين عليها كما تتضمن دراسات السوق والتسويق ودراسات الجدوى والبيئة والأمن الصناعي وغيرها من الموضوعات المختلفة.
- تهتم معظم دول العالم الآن بعقد الندوات والمؤتمرات وحلقات النقاش والبحث وورش العمل حول المشروعات الصغيرة وأثرها على المجتمع اقتصاديا واجتماعيا وحضاريا.
- انتشار وسائل الإعلام المسموعة والمقروءة والمرئية على مستوى العالم التي تهتم بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول المختلفة.

---

[1] محمد هيكل، **مرجع سابق**، ص 13.

[2] مروة أحمد برهم، **الريادة وإدارة المشروعات الصغيرة**. القاهرة: الشركات العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2007، ص 91.

– انتشار المنظمات والصناديق المعنية بدعم المشروعات الصغيرة على مستوى العالم.

– اهتمام المنظمات الحكومية والقطاع العام والخاص والمنظمات غير الحكومية بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة.[1]

وعموما فإن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تساهم في توفير مناصب شغل وامتصاص البطالة بحيث تعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة إحدى الوسائل الهامة والفعالة في خلق فرص العمل تكون كافية لامتصاص البطالة في البلدان النامية والمتقدمة ذلك أنها تقوم على تقنيات كثيفة العمل وإحلال العمالة المتوافرة محل رأس المال ونمط اجتماعي قائم على تشغيل الأقارب والأصدقاء دون الالتزام بمؤهلات دراسية أو شهادات جامعية.[2]

وكما أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تظهر أهميتها في أنها تهتم بعوامل الإنتاج البيئية كالحديد والرخام ومواد البناء والصيد الزراعات التصديرية كالأعشاب الطبية وغيرها واستغلالها استغلالا أمثل، وبالتالي فهي تعمل على زيادة الناتج المحلي وهو ما يظهر دورها الاقتصادي. إضافة إلى أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تعمل على التواصل بين الأجيال (الجد، الأب، الابن، الحفيد) والحفاظ على التراث والحضارة ودورة الإنتاج والتحديث فهي تعتبر أساسا للمشروعات الكبرى مستقبلا من خلال إمدادها بالعمالة الماهرة التي تم تدريبها وتكوينها في المشروعات الصغيرة والمتوسطة.[3]

خاتمة الفصل:

[1] محمد هيكل، **مرجع سابق**، ص، ص 15، 16.

[2] شريف غياط، محمد بوقموم، "حاضنات الأعمال التكنولوجية ودورها في تطوير الإبداع والابتكار بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة – حالة الجزائر". **مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية**. العدد 06. سنة 2009. ص 50.

[3] فريد النجار، **مرجع سابق**، ص 11.

مما سبق يمكن القول أن لظهور الإدارة المحلية كان له عدّة أسباب والتي ألزمت الحاجة لوجود هيئات محلية على مستوى إقليم الدولة تعنى بإدارة شؤون المجتمع محليا، باعتبارها تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي مما يمنحها القدرة على مزاولة وظيفتها الإدارية، وكما تم التطرق إلى طبيعة المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تعبر عن تلك المشاريع والتي تكون في شكل خدمات وسلع متنوعة موجهة للمجتمع ككل، وبالتالي فهي تعتبر محركا أساسيا للتنمية والتي تعكس أهمية تلك المشروعات في جوانب عدّة منها اقتصادية، سياسية، اجتماعية وحتى حضارية.

الفصل الثاني:

علاقة الإدارة المحلية بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الأول: مجالات تدخل الإدارة المحلية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: استراتيجيات الإدارة المحلية في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: نماذج عن دور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تعكس المشروعات الصغيرة والمتوسطة اهتمامات الأفراد المحليين وطبيعة توجهاتهم تعبيرا عن أفكارهم ومواهبهم وتفجير روح الإبداع والابتكار فيهم، ولكن ذلك يتطلب دعما وتشجيعا لهم لأن ليس جميع الأفراد من نفس المستوى المعيشي، فمنهم من يستطيع أن يوفر لمشروعه كل ما يتطلبه من احتياجات وموارد وإمكانيات ومنهم من هو بحاجة لدعم وتمويل كافي للنهوض بذلك المشروع وهو الأمر الذي تستطيع تحقيقه الحكومات على المستوى المحلي لها من خلال ترقية دور الإدارات المحلية بالدولة وزيادة تدخلها في تشجيع المجالات المختلفة والذي من خلاله يمكن الارتقاء بمستوى الجانب الإبداعي للأفراد بتوفير الدعم والتشجيع اللازم لهم بانتهاج مختلف السياسات والاستراتيجيات. وهو ما يوضحه الفصل الثاني من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: مجالات تدخل الإدارة المحلية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: استراتيجيات الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: نماذج عن دور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة (النموذج الأمريكي- النموذج المغربي)

المبحث الأول: مجالات تدخل الإدارة المحلية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

باعتبار الإدارة المحلية تعبر عن اللامركزية الإدارية، فإن إتباع هذا الأسلوب كان الهدف منه هو توزيع الوظيفة الإدارية بالدولة بين السلطات المركزية والسلطات اللامركزية الممثلة على المستوى المحلي بمحاولة تخفيف العبء عن السلطة المركزية من جهة وتقليص دور الدولة من جهة أخرى؛ وذلك بفسح المجال أمام الهيئات المحلية للتدخل في مختلف المجالات والقطاعات والارتقاء بها هذه الأخيرة التي يظهر فيها العديد من المشاريع بمبادرة من المستثمرين المحليين من ذوي المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تكون الإدارة المحلية هي الأقرب لتشجيع ذلك النوع من الاستثمار، وهو ما توضحه المطالب التالية من هذا المبحث:

المطلب الأول: دور الإدارة المحلية في تشجيع المجال الزراعي والفلاحي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

أصبحت الإدارة المحلية تمارس وظائف عدّة في الدولة بالرغم من أنها كانت في الماضي مجرد أداة ووسيلة لتنفيذ الأهداف والسياسات التي تضعها السلطة السياسية العليا في الدولة، فقد أصبحت الإدارة المحلية اليوم تساهم وبشكل رئيسي في تحديد الأهداف وتشكيل السياسات ومن ثم صنع القرارات وتنفيذها، بمعنى أنّ دور الإدارة تحوّل من مجرد التنفيذ إلى الإسهام في صنع السياسة العامة للدولة بل في وضع الإستراتيجية اللازمة لتحويل هذه السياسات إلى قرارات على أرض الواقع التي تحقق أهداف الدولة في كافة المجالات.[1]

إنّ هذا المفهوم لدور الإدارة المحلية وممارسة وظيفتها داخل الدولة يتطابق مع التعريف "بيتر دركر" Petter Durker للإدارة على أنها "وظيفة هادفة يقوم بها المنفذون، وترتكز على مجموعة من المبادئ وتسعى إلى تحقيق أهداف معينة وكذلك التعريف الذي يقدمه " كونتر ودونيل" Konter et Donel بأن الإدارة هي " وظيفة تنفيذ الأشياء عن طريق الأشخاص".[2]

وهو ما يعني أن الإدارة المحلية بالدولة بما فيها: الولايات، البلديات، المحافظات، القرية، الاتحادات بحسب التقسيم الإداري لكل دولة مناط لها عدّة وظائف تمارسها على المستوى المحلي في إطار تنفيذ السياسة العامة للدولة وفي إطار إشباع حاجات السكان المحليين من توفير الخدمات والقضاء أو على الأقل الحد من البطالة وعمالة الشباب والتعليم والبرامج السائدة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

في هذا السياق وفي جانب الاهتمام بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة نجد هذه الأخيرة تظهر في عدّة مجالات منها المجال الزراعي والفلاحي، بحيث نجد أن الإدارة المحلية تعمل على تشجيع كل ما من شأنه الارتقاء بالأراضي الفلاحية والزراعية على اعتبار أن الزراعة لها أهمية كبيرة في تحقيق التنمية المحلية بحيث تلعب الزراعة دورا مهما في اقتصاديات الدول خاصة النامية منها على اعتبار أن زيادة الإنتاج ومواكبة متطلبات المجتمع يتأتى من خلال توفير مناصب شغل للبطالين خاصة منها فئة الشباب، وذلك بتوفير المناخ المناسب للاستثمار وفتح مجال المنافسة للقطاع الخاص والمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

---

[1] عصام الدبس، **القضاء الإداري ورقابته لأعمال الإدارة: دراسة مقارنة**. عمان: دار الثقافة، 2010، ص 15.

[2] عطية خليل عطية، **التربية والتنمية في الوطن العربي**. عمان: دار الحامد، 2007، ص 123.

والعمل على تقديم الحوافز لصغار المزارعين والفلاحين من ذوي المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أجل الإسهام في إنتاج الأغذية وتحقيق وفرات بحيث تعمل الإدارة المحلية على توفير التدريب اللازم والائتمان للمدخلات الزراعية وترتيبات الرعي وهو ما يمكّن هؤلاء المزارعين والفلاحين من تحسين إنتاجيتهم، وبالتالي زيادة الإنتاج والعمل على توفير تقنيات حديثة تتعامل مع الجوانب الزراعية والفلاحية ومدى تشجيع الفلاحين وصغار المزارعين على اقتنائها والعمل بها على المستوى المحلي.[1]

وعليه فإن الإدارة المحلية تعتبر الإطار المحفزة والمشجع لهذا النوع من الاستثمار (المشروعات الصغيرة والمتوسطة)، فهي تلعب دورا مهما في خلق المناخ المناسب للاستثمار والذي من خلاله يتم توفير فرص العمل ومكافحة البطالة بتشجيع البرامج التي تقدمها الهيئات المركزية على انتهاج طريق المشروعات الصغيرة والمتوسطة وفتح المجال للقطاع الخاص والزيادة على التحفيز للإقبال على المجال الفلاحي والزراعي على اعتبار أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تستغل الموارد الموجودة بكل إقليم استغلالا أمثلا.

المطلب الثاني: دور الإدارة المحلية في تشجيع المجال الصناعي والإنتاجي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

يلعب القطاع الصناعي دورا هاما في اقتصاديات جميع دول العالم حيث أن هذا القطاع يعتبر من القطاعات الهامة والتي تساهم مساهمة فعالة في الناتج المحلي الإجمالي، وبالتالي فإن دعم القطاع الصناعي والارتقاء بمستوى الصناعات الموجودة بحيث أن يكون من الأهداف الأساسية لأية سياسة تنموية شاملة هذه الأخيرة المناط تنفيذها للجهات والهيئات المحلية، بحيث تعتبر الصناعات التحويلية من الفروع الأساسية الهامة للقطاع الصناعي في معظم الدول، وبالتالي ولتحسين الكفاءة الإنتاجية تعمل الهيئات المحلية بتفويض من الجهات الرسمية على تشجيع ودعم الاستفادة من منتجات الصناعات الأساسية من خلال عمليات تصنيع إضافية معينة وذلك لإنتاج الوسائط البتروكيمياوية ومنتجات البلاستيك والحديد والمنتجات الكيماوية الأخرى المستخدمة في الأغراض الزراعية وغيرها والذي يكون كله في إطار المشروعات الصغيرة والمتوسطة على المستوى المحلي والتي تكون بمبادرة محلية نابعة من أفكار أفراد المجتمع المحلي والتي تستلزم التشجيع والدعم اللازمين من قبل السلطات المحلية.[2]

---

[1] عثمان صفاء، "دور اللامركزية الإدارية في التنمية المحلية: دراسة مقارنة بين بلدية بسكرة وبلدية عنابة" ، **رسالة ماستر** ، (جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية). 2013، ص 37.

[2] حسين عبد المطلب الأسرج، "السياسات الصناعية ومستقبل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر" . **مجلة الجالية** . العدد 08. 2014. ص 3.

فنجد أن الدول النامية تتبع إستراتيجية للتصنيع تهدف إلى إقامة وتشجيع عدد كبير من المشاريع الصناعية ذات الحجوم الصغيرة والمتوسطة بغية تشجيع إنتاج السلع الاستهلاكية للسوق المحلية كالمنسوجات وإنتاج الصابون والمنتجات الجلدية وغيرها وهي عبارة عن صناعات لا تتطلب غير رأس مال صغير ولا تحتاج إلى عمالة ذات خبرة فنية متطورة.[1]

وبالتالي لابد من وضع حوافز لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة في المجال الصناعي والإنتاجي بحيث يمثل قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة قطاع بالغ الأهمية وله أولوية كبيرة ضمن أولويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بأية دولة في العالم والتي بدورها تؤدي إلى خلق فرص عمل جديدة ودعم التنمية وبالتالي لابد من تعزيز وتطوير القدرات والجهود المحلية الرامية إلى توجيه الجهود الفردية والمدخرات الصغيرة والتجديد والابتكار لأفراد المجتمع المحلي وذلك بتقديم المساعدة الفنية والمالية لتلك المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال مثلا الصندوق الاجتماعية للتنمية في مصر والذي يقدم قروضا لصغار المستثمرين.

إنّ للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دور في الحفاظ على الطابع الصناعي المحلي ومنافسة الإنتاج الأجنبي حيث أنه في ظل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة وحرية التجارة فإنه يجب ترقية الإنتاج المحلي من خلال تفعيل دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة فيما يخص المنتجات المحلية وتحقيق النمو في قطاعات الصناعة التحويلية والصناعات الاستهلاكية والإنتاجية. [2]

ونجد أن الدول النامية تسعى إلى تدعيم البيئة الصناعية بإقامة بعض الصناعات وتقديم المساعدة لصغار المستثمرين بما تحتاجه من آلات بسيطة وقطع غيار ومستلزمات إنتاج وإنشاءات مختلفة ويعقب ذلك بظهور العديد من المشاريع الهندسية الأولية كالمسابك وورش الخياطة كما تهتم بتصنيع بعض المواد الأولية التي تتوفر بكثرة في بيئتها المحلية كالجلود، مواد البناء، المنتجات الزراعية، ومنتجات الغابات وبالتالي تعد عمليات التصنيع البسيط فرصا لزيادة الصادرات ومنه الحصول على العملات الأجنبية، ومثال ذلك: صادرات السودان من الجلود المدبوغة، وصادرات تونس من زيت الزيتون ... إلخ. وعليه خدمة التنمية الاقتصادية.[3]

وتستطيع الإدارات المحلية بما فيها الولاية، البلدية، القرية، المحافظة وغيرها أن تساهم في النمو الاقتصادي وتؤمن فرص العمل لفئة كبيرة من الشباب وتزيد من إيراداتها وتحقق اكتفاء ذاتيا وتقلل الاستيراد من الخارج في الأمور البسيطة التي يمكن تصنيعها محليا مثل: الأواني المنزلية، الألبسة المنتجات الغذائية، هذه المشروعات لا تحتاج إلى خبرة فنية عالية حيث تستعمل الخبرات المحلية وتستغل الموارد المحلية المتاحة، وكذلك يمكن للمشروعات الصغيرة والمتوسطة أن تنمو بصورة تدريجية لتصبح

---

[1] محمد أزهر سعيد السماك، **اقتصاديات المواقع الصناعية وتقييم المشروعات ودراسة الجدوى** . عمان: دار زهران، 1998، ص 233.

[2] حسين عبد المطلب الأسرج، **مرجع سابق**، ص 5.

[3] محمد أزهر سعيد السماك، **مرجع سابق**، ص ص 234- 236.

صناعات كبيرة وإن استخدام الوسائل التكنولوجية يؤدي إلى إنشاء مجتمعات صناعية وهذا يؤدي إلى زيادة دخل الجماعات المحلية.[1]

المطلب الثالث: دور الإدارة المحلية في تشجيع مجال الصناعات التقليدية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر الصناعات التقليدية من أهم النشاطات الأساسية المتواصلة لدى المجتمع الإنساني حيث أنها كانت على الدوام مهارة موروثة تنتقل من جيل إلى آخر وهو عمل يدوي بالدرجة الأولى يتم من خلاله عملية متكاملة قوامها العواطف والذهن والبدن معا، وهي تمثل نشاطا اجتماعيا ظل يحتفظ بمكانة خاصة سواء للحرفيين والفنيين أو المواطنين المستفيدين من منافعها أو بالنسبة للدولة التي حظى لديها هذا النشاط بتقدير خاص ومتميز لما يؤديه من وظائف اقتصادية واجتماعية وثقافية.

ويمكن تعريف الصناعات التقليدية على أنها: "منتجات تعبر عن الموروث الثقافي والتاريخي وترتبط بالجانب اليدوي المعتمد على المهارة اليدوية وهي تعتمد على الموارد والخامات المحلية والموارد الطبيعية".[2]

تلعب الصناعات التقليدية دورا هاما في اقتصاديات الدول نظرا للعائد الضخم الناتج عن تجارة منتجات الصناعات التراثية والتقليدية وهي بالتالي تسهم في التطور الاقتصادي؛ فهي تمثل فرصة حقيقية أمام الشباب والمواطنين الذين يبحثون عن فرصة عمل وامتصاص ما يسمى بالبطالة وزيادة الدخول للأسر الفقيرة وبقدر ما لهذه الصناعات من رواج اقتصادي وتنمية اجتماعية من حيث استيعاب جزء كبير من البطالة فإن تنميتها وتطويرها لتتكيف مع متطلبات المجتمع المعاصر لابد أن يرتكز على أسس علمية ومنهجية مدروسة بواسطة متخصصين في مجالات الصناعات التقليدية على المستوى المحلي.

وباعتبار الصناعات التقليدية إحدى الثروات القومية التي يجب دراستها والحفاظ عليها فنجد مصر مثلا تبنت مجموعة من البرامج والآليات لدعم هذا القطاع منها الصندوق الاجتماعي للتنمية والعمل على إيجاد تنسيق متكامل بين الجهات والهيئات التي تهتم بحل المشكلات التي تواجه عمليات تطوير الصناعات التقليدية والحرفية بحيث تم تشكيل اللجنة العليا لتنمية وتطوير الصناعات التقليدية والحرف التراثية والمشكلة من جميع الوزارات والهيئات المحلية التي لها علاقة بتلك الصناعات والحرف بفرض تجميع الجهود وتنظيمها والتنسيق بينها بشكل علمي ومنهجي لتنمية قطاع الصناعات التقليدية وتطويره والانتقال إلى تشجيع المفهوم الجديد الذي يرتكز على قوة العقل والقدرة على الابتكار والإبداع، بحيث يشير تقرير الصندوق الاجتماعي للتنمية في نهاية 2002 إلى إجمالي عدد المشروعات التي مولها الصندوق الاجتماعي للتنمية منذ إنشائه وحتى نهاية 2007 نحو 187 ألف مشروع صغير في جميع المجالات والتي وفرت به 700 فرصة عمل دائمة، مع العلم أن الصناعات التقليدية من المشروعات الصغيرة والمتوسطة وهو ما يوضحه مخطط رقم 01:[3]

مخطط رقم (2): مخطط يوضح الصناعات الصغيرة من الصناعات التقليدية.

[1] قصير مزياني فريدة، **مرجع سابق**، ص 73.

[2] محمد هيكل، **مرجع سابق**، ص- ص 139-141.

[3] نهى الشرنوبي، "**إحياء الصناعات التقليدية والحرفية لمواجهة البطالة**". متحصل عليه: **www.Ahram.org** تاريخ الإصلاح: 2015/04/27.

المصدر: محمد هيكل، **مرجع سابق**، ص142.

يتجلى دور الإدارة المحلية في تشجيع ودعم الصناعات التقليدية والارتقاء بها من خلال القيام بما يلي:

- إجراء دراسات بحثية للتعرّف على مقومات الحرف وتنشيطها على المستوى المحلي.

- العمل على تشكيل لجنة على مستوى الإدارات المحلية تكون مهمتها وضع منظومة متكاملة والتعرف على المهارات بغية تنمية الصناعات التقليدية.
- دراسة الوسائل الكفيلة لتشجيع المنتجات التقليدية على المستوى المحلي.
- تحديد الاحتياجات والمتطلبات اللازمة لكل حرفة والأساليب المناسبة لتطويرها.
- تحديد واختيار برامج التدريب المناسبة لكل حرفة وكل منطقة لتتوافق مع المستوى الثقافي والاجتماعي لكل منطقة.
- العمل على إعداد دراسات وتحديد الاحتياجات اللازمة للتطوير والتنمية لكل حرفة تبعا لظروف كل منطقة.[1]
- تصميم البرامج والخطط التدريبية النظرية والعملية على الصعيد المحلي وتحديد عدد المدربين اللازمين لكل حرفة وتوفير المدربين في كافة التخصصات والمجالات التي تحتاج برنامج تطوير وتنمية الصناعات التقليدية.
- وضع التصميمات الإبتكارية وتشجيع وتحفيز الأفكار الجديدة لإخراج المنتجات الحرفية في صورة منتج سياحي.
- ضرورة النظر وتوفير برامج الإقراض والتمويل ومنح التسهيلات لذوي المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- نشر الوعي الحرفي من خلال التعليم ووسائل الإعلام بين الشباب.
- العمل على إحداث تنمية تكنولوجية تتناسب مع المجتمع المحلي للصناعات التقليدية.
- نشر الوعي الحرفي.
- إنشاء القرى والتجمعات والورش التقليدية ودعم آلياتها.
- إنشاء مركز على مستوى كل إقليم يعمل على تطوير الصناعات التقليدية.[2]

وفي نفس السياق وفي مجال الصناعات التقليدية فنجد أن الإسلام قد شجع على الحرف والمهن اليدوية الصغيرة فقد كان للمشروعات الصغيرة نصيب في الفكر الإسلامي حيث أشارت السنة النبوية إلى المشروعات الصغيرة التي تتناسب وطبيعة كل فرد وتتناسب مع قدراته، وحسب ما توفر له من إمكانيات وموارد، فعن أنس بن مالك، أنّ رجلا من الأنصار أتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله فقال" أما في بيتك شيء؟" قال: بلى حِلْسٌ نلبس بعضه ونبسط بعضه وقَعْبٌ نشرب فيه من الماء، قال: "ائتني بهما" فأتاه بهما فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال من يشتري هذين "قال رجل أنا أخذهما بدرهم قال " من يزيد على درهم" مرتين أو ثلاث قال رجلٌ أنا أخذهما بدرهمين فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاريّ وقال "اشتري بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك واشتر بالآخر قَدُوما فأتني به، فأتاه به فشدَّ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عودا بيده ثم قال له: "اذهب فاحتطب وبع ولا أريّنك خمسة عشر يوما"، فذهب الرجل يحتطب ويبيع فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما فقال رسول

[1] محمد هيكل، **مرجع سابق**، ص144.

[2] محمد هيكل، **نفس المرجع** ، ص، ص 144، 145.

الله صلى الله عليه وسلم" هذا خير لك من أن تجيء المسألة نَكتة في وجهك يوم القيامة إن المسألة لا تصلح إلاّ لثلاثة لذي فقر مدقع أو لذي غُرْم مقطع أو لذي دم موجع".

هذا الحديث فيه إشارات نبوية إلى أهمية العمل في مشروع مناسب حيث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشار إلى الأنصاري بمشروع صغير يتناسب مع ما هو متاح له من موارد وإمكانيات وقدرات.

نستنتج من الحديث النبوي الشريف أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم القدوة يدعوا إلى ضرورة العمل والكسب الحلال باستغلال ما هو موجود من إمكانيات وقدرات وموارد وهو ما فعله مع ذلك الرجل الأنصاري بحثّه وتشجيعه على العمل بما هو متاح له لذلك نجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يشجّع العمل والحرف اليدوية الصغيرة في شكل مشروعات تدر نفعا لصاحبها وللمجتمع ككل، وعليه إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا إلى العمل والإنتاج بما هو متاح من إمكانيات وموارد فكيف على الإدارات المحلية في الوقت الراهن لا تفعل بذلك وتسعى إلى التشجيع على الحرف والمهن اليدوية والاهتمام بها وتطويرها.[1]

المبحث الثاني: استراتيجيات الإدارة المحلية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

لكي تبادر الإدارات المحلية بالقيام بوظائفها المناط بها بتشجيع وترقية مختلف المجالات لابد لها من سياسات وخطط واستراتيجيات تساعد على تلبية متطلبات مختلف المشاريع الفردية النابعة من أفكار السكان المحليين من تمويل ودعم فني وغيرها من الاستراتيجيات الهادفة لاحتضان والاهتمام بصغار المستثمرين

[1] هايل عبد المولي طشطوش، **المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية**. عمان: دار الحامد، 2012، ص، ص 80، 81.

بتقديم التشجيع اللازم والعون الكافي للنهوض بمشاريعهم وتفجير طاقاتهم الكامنة. وهو ما تحتويه المطالب التالية:

المطلب الأول: الإدارة المحلية وسياسية التمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تمارس الإدارة المحلية وظائفها بالدولة في إطار تحقيق أهداف السياسة العامة المرسومة بغية تحقيق المصلحة العامة للمجتمع وإشباع حاجات ورغبات السكان المحليين المادية والمعنوية الآنية والمستقبلية عن طريق تقديم المعونة والخدمات والسلع اللازمة، ولذلك ولكي تضطلع الإدارة بوظيفتها الإدارية في الدولة وتحقيق أهدافها تقوم بالعديد من العمليات الإدارية مثل: عملية التخطيط، عملية التنظيم، عملية التنسيق، عملية التوجيه وعملية التمويل، والذي يهم من بين كل هذه العمليات هي عملية التمويل والتي هي موضوع الدراسة والذي يعد مصدرا هاما بالنسبة للجماعات المحلية للقيام بنشاطات على المستوى المحلي.[1]

وتحصل الجماعات المحلية على مصادر التمويل من خلال تأجير مختلف الإنشاءات كالأسواق التجارية وأسواق الخضار ومواقف المركبات وغيرها من الإنشاءات التي يمكن تأجيرها للمواطنين بحيث تدر دخلا للمجالس المحلية لتعزيز قدرتها المالية المحلية.

قد تخفف الإدارة المحلية من الأعباء الاقتصادية الملقاة على كاهل الحكومة المركزية، وذلك من خلال اعتماد وحدات الإدارة المحلية على مصادر تمويل ذاتية لتغطية نفقاتها من ناحية ومواجهة احتياجات السكان المحليين من ناحية أخرى وكما أن استقلال هيئات الإدارة المحلية المالي قد يدفعها نحو تحقيق مفهوم التنمية الشاملة على الصعيد المحلي من خلال تطبيق التنمية الاقتصادية المحلية وتتمثل المساهمة الاقتصادية للإدارة المحلية في المشروعات التي يمكن أن تدر دخلا على الجماعات المحلية مثل

دعم الصناعات الحرفية الصغيرة والتوسع فيها وإيجاد وتطوير أنواع جديدة من النشاط الزراعي والصناعي تستغل فيه إمكانيات المنطقة المحلية استغلالا أفضل.[2]

في هذا الإطار نجد مثلا الصندوق الاجتماعي للتنمية في مصر ودوره في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة على المستوى المحلي والذي هو عبارة عن صندوق قومي يساهم في حل مشكلة البطالة من خلال توفير فرص العمل، والذي تتمثل مهامه في تعبئة الموارد المالية والفنية العالمية والمحلية ثم استخدامها في تحقيق حلول عاجلة تتمثل في تنفيذ برامج تتضمن مشروعات عديدة منها المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مجالي الإنتاج والخدمات وذلك بغرض توفير فرص عمل جديدة ودائمة ومؤقتة لمساعدة الفئات الأكثر احتياجا ومنه تحقيق التنمية الاجتماعية، وأن موارد الصندوق مكونة من المنح والقروض التي يوفرها الأفراد والمنظمات والمؤسسات والحكومات الأجنبية والمنظمات المحلية والإقليمية إلى جانب المبالغ المخصصة في إطار الميزانية العامة للدولة وهذا كله بهدف دعم وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.[3]

---

[1] عمار عوابدي، **القانون الإداري (النشاط الإداري)**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. 2000، ص 5.

[2] حمدي سليمان القبيلات، **مرجع سابق**. ص 161.

[3] محمد هيكل، **مرجع سابق**، ص، ص 160،161.

وبالتالي فإن الدول النامية تعمل في إطار الإصلاح الاقتصادي على تشجيع برامج الخصخصة بما في ذلك القطاع المصرفي وفقا للضوابط القانونية التي تحقق المصلحة العامة إضافة إلى العمل على تطوير ودعم برامج تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بما يسهم في علاج مشكلة البطالة.[1]

المطلب الثاني: الإدارة المحلية وسياسية تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

يعرّف "جورج جانت" "George Jannet" التنمية على أنها: "عملية القدرة على النمو والتغير والتطور غايتها المثلى التخلص من الفقر كمطلب أساسي ثم تحقيق احترام الفرد وحريته في مجتمع آمن، صحي ومرفه، تسوده إرادة قادرة على إحداث التغيير والإنتاج المستمر ضمن الأجهزة والمؤسسات الخاصة والعامة المناط بها استمرار إدارة عمليات التنمية الشاملة لمختلف القطاعات في المجتمع".[2]

نستنتج من التعريف السابق للتنمية على أن هذه الأخيرة تتطلب إدارة عامة نابعة من السلطات العليا هدفها تحقيق النمو والتطور للمجتمع في إطار السياسات العامة للدولة والمناط تنفيذها للأجهزة الإدارية على المستوى المحلي.

وبما أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي المحرّك الأساسي للتنمية الاقتصادية فإنه يجب على متخذي القرارات وراسمي السياسات العامة في المجال الاقتصادي مراعاة كل الحوافز المشجعة لهذا النوع من الاستثمار، وبما أن السياسات العامة لأية دولة مناط تنفيذها للهيئات المحلية فإن هذه الأخيرة تعمل جاهدة من أجل تحقيق أهداف السياسات العامة المرسومة خاصة السياسات المتعلقة بتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال تنمية وتشجيع المبادرات الفردية لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة على مستوى الأقاليم بحيث تعمل الإدارات المحلية في هذا الجانب على ما يلي:

- تشجيع المشاركة الشعبية والمبادرات الفردية والجماعية من مختلف الأقاليم والمناطق في المجالات التنموية خاصة المجال الفلاحي والزراعي على المستوى المحلي وتقديم المعونة والدعم الكافي لصغار المستثمرين من ذوي المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وهو ما يشكل التعاون والتنسيق الكافي بين جهود القطاع العام والخاص.
- استثمار الإمكانات البشرية خاصة والمادية والمحلية عامة بما في ذلك من موارد مالية وسياحية وطاقات بشرية وغيرها من الإمكانات التي يمكن تفعيلها في المجالات التنموية على المستوى المحلي عبر الإدارة المحلية.
- تعزيز التعاون بين الجهات المركزية من جهة وبين المحليات من جهة أخرى بحيث أن الأفراد المحليين والجهات المحلية يمكن أن تشترك في كثير من المشاريع المناسبة للظروف المحلية ويمكن أن يتم مثل ذلك التعاون المحلي في إطار التنسيق والتعاون والدعم المركزي.
- جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية اللازمة للتنمية المحلية من خلال التنسيق والاتصالات مع الجهات المعنية من أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتعريفها بالفرص والاحتياجات المحلية.[1]

---

[1] حازم صباح حميد، **الإصلاحات الدستورية في الدول العربية**. عمان: دار الحامد، 2007، ص 391.

[2] حلمي شحادة محمد يوسف، **إدارة التنمية العلم والعمل**. عمان: دار المناهج، 2001، ص، ص 20، 21.

إنّ السياسات التي تقوم بتنفيذها الهيئات المحلية حول تنمية والنهوض بالمشروعات الصغيرة تتضمن ما يلي:

1. التنفيذ والتنسيق الفعلي للهيئات المحلية فيما يخص السياسات العامة الخاصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وبرامج الدعم المخصصة لها.

2. وضع سياسات دعم محددة للنهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة لمساعدتها على الحصول على الموارد الأساسية التي تحتاجها مثل التمويل والمعلومات والتحفيز لتحقيق توزيع أكثر توازنا من الناحية الجغرافية لنشاطات الأعمال وتشجيع إقامة حاضنات الأعمال على المستوى المحلي.

يعد جانب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة مجالا متنوعا سواء من خلال تقديم التمويل اللازم لتلك المشروعات أو من خلال مرافقتها وتقديم المعلومات اللازمة التي عادة ما تكون عائقا في طريق المشروعات الصغيرة والمتوسطة لذلك لابد من وجود سياسات عامة تعنى بتطوير ودعم المشروعات الفردية مناط تنفيذها للإدارات المحلية على اعتبار هذه الأخيرة الأقرب للسكان المحليين والعمل على إقامة ما يعرف بحاضنات الإعمال وتشجيعها لاحتضان صغار المستثمرين وتشجيعهم.[2]

المطلب الثالث: الإدارة المحلية وسياسية تقديم المعونة الفنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تعمل الإدارات المحلية على إقامة أجهزة ومكاتب وجمعيات والتي تقدم الدعم الفني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تلعب دورا هاما في مجال الإقراض الصغيرة والمتوسطة بحيث أنها تكمل الدور الذي تقوم به البنوك من خلال الرفع من الكفاءة الفنية والإدارية وتوفير البنية المؤسسية لقيام هذه المشروعات وإقامة ورش عمل والمشاركة في التدريب كلها موجه للمشروعات الصغيرة والمتوسطة على المستوى الولايات المحافظات، الاتحادات وغيرها من الإدارات المحلية لكل دولة.[3]

ويدخل بذلك في مجال تقديم المعونة الفنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ما يعرف بحاضنات الأعمال هذه الأخيرة تعد أداة فعالة في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كونها لا تكفي بتوفير الدعم المالي فقط بل توفر بالإضافة إلى ذلك دعما في مختلف النواحي التي غالبا ما يشكل عائقا وتتسبب في زوال المؤسسة الصغيرة والمتوسطة فهي بمثابة مؤسسة قائمة بذاتها (لها كيانها القانوني) تعمل على توفير جملة من الخدمات والتسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون بإقامة مؤسسات صغيرة بهدف شحنهم بدفع أولي يمكنهم من تجاوز أعباء مرحلة الانطلاق.[4]

---

[1] نائف عبد الحافظ العواملة، **إدارة التنمية: الأسس، النظريات، التطبيقات العملية** . عمان: دار زهران، 2009، ص، ص155، 156.

[2] سروار هوبوم، "المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية تجربة البونيدوا". **مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية**، العدد 06، 2002، ص 33.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، **مرجع سابق**، ص 2015.

[4] بن نعمان محمد، "مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق تنمية محلية متوازنة جغرافيا دراسة حالة ولاية بومرداس (الجزائر) 2009– 2011". **رسالة ماجستير**، (جامعة الجزائر كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2012). ص 37.

ولقد نشأت فكرة حاضنات الأعمال في أواخر الثمانينيات بهدف تنمية روح الريادة والمبادرة والترويح لها، وتعد الولايات المتحدة الأمريكية مهد نشوء حاضنات الأعمال فقد نشأت أول حاضنة أعمال سنة 1959 بالمركز الصناعي لباتافيا لمدينة نيويورك وذلك عندما قامت عائلة بتحويل مقر شركتها التي توقفت عن العمل إلى مركز للأعمال يتم تأخير وحداته للأفراد الراغبين في إقامة مشروع مع توفير النصائح والاستشارات لهم.

بحيث لاقت هذه الفكرة نجاحا كبيرا والتي تحولت فيما بعد إلى ما يعرف بحاضنة بحيث لا يزال هذا المركز يعمل حتى الآن وتحت نفس الاسم القديم هو " Batavia Industriel Center" بحيث تخرج منه الآلاف من الشركات الصغيرة والمتوسطة أما على المستوى العربي فنجد أن مصر هي أول دولة عربية تقيم حاضنة تكنولوجيا تابعة لوزارة الصناعة وذلك عام 1998.[1]

وتعد حاضنات الأعمال واحدة من الآليات المستحدثة لمساندة المشروعات الصغيرة والمتوسطة فهي تمكن الشباب من تحويل أفكارهم إلى مشروعات قادرة على النمو، وحاضنات الأعمال اليوم وسيلة فعالة تهدف أساسا إلى مساعدة المشروعات الجديدة في إثبات ذاتها وتوفير الموارد المالية والفنية والإدارية والتسويقية التي تحتاج لها بالإضافة إلى مساهمتها في خلق فرص عمل دائمة وجديدة، وتختلف نوعية المشروعات الملتحقة بحاضنات الأعمال فمنها مشروعات تصنيعية وخدماتية أو مشروعات تعتمد على استخدام الأفكار التكنولوجية الجديدة وعلى العموم فإن حاضنات الأعمال تساهم فيما يلي:

- تحديد المنتج أو الخدمة التي ستقوم المؤسسة بتقديمها إلى السوق.
- دراسة أولية للمشروع تحدّد اتجاه المشروع (الهدف).
- تخطي صعوبات انطلاق المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أجل زيادة فرص النجاح أهمها:
  - معلومات تفصيلية حول كيفية التسجيل لدى الدوائر الحكومية.
  - المساعدة الاستشارية لدراسة السوق، حسب نوع المنتج وحجم السوق.
  - المساعدة على وضع خطة العمل التفصيلية.
  - المساعدة على وضع وتحديد مستلزمات التمويل والقروض.[2]

وتجدر الإشارة إلى أن هناك عدّة أنواع لحاضنات الأعمال بحيث توجد حاضنات أعمال عامة والتي تتعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة ذات التخصصات المختلفة في مجالات الإنتاج والصناعة والخدمات دون التركيز على المستوى التكنولوجي وترتكز في جذب مشروعات الأعمال الزراعية أو الصناعات الهندسية الخفيفة أو ذات المهارات الحرفية المتميزة من أجل الأسواق الإقليمية بالدرجة الأولى، وهناك نوع آخر وهو حاضنات الأعمال المتخصصة وهي التي تتولى الاعتناء بصورة خاصة بالجوانب الاقتصادية للمنطقة وتنميتها من خلال دعم صناعات معينة وهناك حاضنات أعمال دولية والتي ترتكز على

---

[1] مفيد عبد اللاوي، "**حاضنات أعمال ودورها في تشغيل الشباب من خلال احتواء مخرجات**"، الملتقى الدولي حول "الجامعة والتشغيل، الاستشراق، الرهانات والمحك". جامعة الوادي، 04-05 ديسمبر 2013، ص 2.

[2] نبيل جواد، **مرجع سابق**، ص، ص 116، 117.

التعاون الدولي والمالي والتكنولوجي إضافة إلى حاضنات الأعمال التكنولوجية والتي تعد من وحدات الدعم العلمي والتجديد التكنولوجي.[1]

وكما أن هناك نوع يعرف بحاضنات الأعمال الإقليمية وهو النوع المهم في الدراسة وهي التي تخدم منطقة معينة بهدف تنميتها والتي تعمل على استخدام الموارد المحلية من الخامات والخدمات واستثمار الطاقات الشبابية العاطلة في هذه المنطقة أو خدمة إقليمية معينة أو شريحة في المجتمع مثلا المرأة.[2]

إنّ المساعدات الفنية التي يمكن أن تبادر بها الإدارات المحلية لتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة تتمثل وكما سبق الذكر في إقامة حاضنات أعمال على المستوى المحلي والتي تعمل على تشجيع البحوث ونقل التكنولوجيا والتطور وإنشاء الأجهزة والهيئات المختصة بتنظيم ودعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها كالبنوك الخاصة بتوفير القروض والضمانات إضافة إلى المبادرة بإنشاء جهاز قومي يتبنى تشجيع الابتكارات التي لها مردود اقتصادي وتوفير المعلومات الفنية والتكنولوجية اللازمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة محليا عن طريق عقد ملتقيات على المستوى المحلي.[3]

فحاضنات الأعمال تسعى إلى خلق جو ملائم لتطوير القدرات الإبداعية والابتكارية والمهارات الخاصة لمؤسسي وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة حيث أنها تعمل من خلال هذا المسعى على:

- تشجيع روح الإبداع والابتكار والمبادرة وذلك عبر تشكيلية من البرامج التعليمية.
- تنظيم المعارض والندوات وتقديم الدعم الفني لاستقطاب الممولين تمهيدا لتواصلهم مع المؤسسات المنتسبة لهذه الحاضنات.[4]

إن حاضنات الأعمال يتم إنشاءها على المستوى المحلي بدعم وبمبادرة من السلطات المحلية، بحيث تعددت استخدامات الحاضنات لمحاولة تحقيق نطاق واسع من الأهداف خاصة في تطوير المشروعات الصغيرة وعليه تتركز أهم فوائد الحاضنات على الصعيد المحلي فيما يلي:

- تفعيل الحوافز على إنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها: بما توفره لأصحاب الأفكار الجديدة والخبرة والمهارة من وسائل التي تحتاجها للدخول في مجازفات تجارية تنتهي بالنجاح.
- توفير فرص عمل والدعم اللازم لإنجاز المشاريع الفردية الصغيرة والمتوسطة.
- تطوير أفكار مبتكرة خاصة في مجالات التقنيات الجديدة.
- تنويع مجالات النشاط في الاقتصاد المحلي.
- تقليص احتمالات فشل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

---

[1] شريف غياط، "حاضنات الأعمال التكنولوجية ودورها في تطوير الإبداع والابتكار بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة – حالة الجزائر". **مجلة اقتصادية وإدارية**. العدد 06. 2009. ص 59.

[2] نبيل جواد، **مرجع سابق**، ص 234.

[3] محمد هيكل، **مرجع سابق**، ص 234.

[4] شريف غياط، محمد بوقموم، **مرجع سابق**، ص 20.

المبحث الثالث: نماذج عن دور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

لقد احتل قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في السنوات الأخيرة مكانة بارزة في اقتصاديات معظم دول العالم المتقدمة منها والنامية؛ بحيث اتجهت هذه الدول للاهتمام بالمبادرات الفردية وتشجيع روح الإبداع والابتكار على المستوى المحلي ومحاولة الارتقاء وبهذا الجانب وذلك بانتهاج سياسات واستراتيجيات بتفعيل دور الهيئات المحلية هذه الأخيرة التي تختلف طبيعتها من دولة لأخرى وهو ما يوضحه كل من النموذج الأمريكي والنموذج المغربي في مجال تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي يمكن شرحها في المطالب التالية:

المطلب الأول: النموذج الأمريكي لدور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

قبل الحديث عن الدور الذي تلعبه الإدارة المحلية في دعم وترقية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الولايات المتحدة الأمريكية لابد أولا من معرفة طبيعة التقسيم الإداري وطبيعة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الولايات الأمريكية المتحدة.

يتكون هيكل التقسيم الإداري في الولايات المتحدة الأمريكية من الولايات والمقاطعات والبلديات حيث تتمتع كل ولاية باعتبارها الوحدة المحلية الكبرى بقدر من الاستقلال في تسيير شؤونها الداخلية حيث نجد لكل ولاية دستورها الخاص وجهازها التشريعي وحاكمها، يمارس حاكم الولاية الصلاحيات التنفيذية لتسيير المهام وأداء الخدمات المحلية في الولاية أما الجهاز التشريعي فيمارس كافة الصلاحيات التشريعية في إصدار القوانين على مستوى الولاية وتتضمن إقرار الموازنة المالية للولاية وإصدار التشريعات الضريبية على مستوى الولاية وحول المقاطعات فإنها تعد وحدات محلية تلي مستوى الولاية مباشرة حيث تتكون كل ولاية من عدد من المقاطعات، ويتكون جهاز الإدارة في المقاطعة عادة من لجنة أو مجلس وقاض ثم مجموعة من المسؤولين التنفيذيين ويتم اختيارهم من مواطني المقاطعة، وتعتبر البلديات (الحضرية والريفية) هي الوحدات الصغرى في هيكل الوحدات المحلية في الولايات المتحدة الأمريكية وهي تلعب دورا أكبر نسبيا في المجالات الخدمية عن الدور الذي تلعبه المقاطعة.[1]

وفي ظل النظام الفيديرالي لكل ولاية على حدة حكومة كاملة تمارس السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية. وتحت مستوى حكومة الولاية عدد كبير من الولايات يتفاوت عددها في جميع أنحاء البلاد ما بين 80 ألف و100 ألف وحدة.

وهذه عبارة عن المجالس البلدية، المقاطعات، ومناطق المدارس والمناطق الخاصة التي توزع بينها سلطة القرار في ظل هذا النظام.

إن القسم الكبير في معظم الولايات هو المقاطعة وترجع أصولها إلى أيام المستعمرات وفي ولايات أخرى قد توجد مقاطعات جديدة ومستحدثة والتي يتم استحداثها من قبل حكومة الولاية التي تملك أن تغير حدودها أو مواثيقها كما تشاء، وتستخدم المقاطعات كوحدات (أذرع) إدارية والمقاطعات غالبا لا تستخدم مبدأ الفصل بين السلطات بحيث تحكمها لجنة من المفوضين ذات طبيعة تنفيذية وتشريعية في آن واحد مع وجود هيئات قضائية. والمقاطعات مسؤولة عن الإشراف عن الأراضي وتقديم الخدمات الأساسية وتعتمد أشد الاعتماد في إيراداتها على الضريبة على الممتلكات والتي أصبحت قضية كبرى في سياسة الإصلاح الضريبي.

وفي جميع الولايات توجد بلديات تتفاوت بين البلديات المدمجة العملاقة التي لها مواثيقها وبين المدن الصغرى التي تخضع بلديتها للقانون العام، وهناك وحدات أصغر تسمى بالقرى ليست بلدياتها سلطات

[1] طه محمد عبد المطلب، "آفاق تطوير نظام الإدارة المحلية". **مجلة الديمقراطية**. العدد 30. 2012. ص، ص 4، 5.

خاصة وتعتمد في كثير من الأحيان على المقاطعات والمناطق الخاصة لمدها بالخدمات وكلها إدارات تابعة للحكومة المركزية.[1]

أما بالنسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة فإن قانون الأعمال الصغير الأمريكي فيعرّف المشاريع الصغيرة والمتوسطة بأنها: "تلك المشاريع التي تكون ملكيتها وتشغيلها مستقلا كما أنها لا تستطيع أن تتحكم في عمليات التشغيل في مجال تخصصها".[2]

وكما أن الولايات المتحدة الأمريكية تصنف المشروعات الصغيرة والمتوسطة حسب عدد العمال والجدول رقم (04) يوضح ذلك:

الجدول رقم (04): يوضح تصنيف المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالولايات المتحدة الأمريكية حسب عدد العمال.

نوع المؤسسة	عدد العمال
مصغرة	1 – 9
صغيرة	10 – 199
متوسطة	200 – 499
كبيرة	500 فما فوق

المصدر: خبابه عبد الله، **مرجع سابق**، ص 226.

وتمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالولايات المتحدة الأمريكية حسب إحصائيات 2004 ما يقارب 5066701 أي ما نسبته 99.66 % من مجموع المؤسسات الأمريكية.

- تساهم هذه المؤسسات بنسبة 50 % في الناتج الوصفي الخام.
- تساهم بنسبة 70 % من صادرات الولايات المتحدة الأمريكية.[3]

لقد انتهجت الولايات المتحدة الأمريكية سياسة قومية منذ مطلع الخمسينيات تستهدف دعم وتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة لتلعب دورا أكبر في التنمية الاقتصادية، وتشجيع أصحاب المدخرات الصغيرة على استثمارها في مختلف الأنشطة الاقتصادية لمواجهة مشكلات البطالة والوصول إلى التشغيل

[1] ماكس سكيد مور، مارشال كارتر وانك، **نظام الحكم في أمريكا**. تر: نظمي لوقا، القاهرة، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 2011، ص، ص 56، 57.س

[2] محمد الصيرفي، **البرنامج التأهيلي للإعداد أصحاب المشروعات الصغيرة**. الإسكندرية، مؤسسة حورس الدولية، 2009، ص 28.

[3] جنابه عبد الله، **مرجع سابق**، ص 226.

الكامل لعناصر الإنتاج ولقد اعتمدت هذه السياسة القومية على عدد من المحاور والتي يوضحها الجدول رقم (05).[1]

محاور سياسة دعم وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتهجة من طرف الولايات المتحدة الأمريكية.

الجدول رقم(05): يوضح سياسات تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالولايات المتحدة الأمريكية.

الرقم	المحاور	العناصر التفصيلية
01	وضع نظام تمويلي لمساعدة المشروعات الصغيرة والمتوسطة	– إنشاء شركات متخصصة لإقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لشراء الآلات والخامات أو لزيادة رأس المال العامل، ويجوز أن تصل قيمة القرض المقدم إلى أربعة أمثال صاحب المؤسسة الجديدة. – إعطاء قروض ميسرة لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، أو تلك التي يمتلكها القاصرون أو السيدات أو المعوقون أو المحاربون القدامى أو التي تواجه مشكلات في السوق المحلية. – ضمان القروض والتسهيلات الإئتمانية المقدمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وقد ترتفع نسبة الضمان هذه إلى نحو 90 % من القروض الممنوحة.
02	منح المشروعات الصغيرة والمتوسطة إعفاءات ضريبية.	نص قانون الضرائب الاتحادي الذي صدر عام 1981 على تخفيض ضرائب الدخل على الإيرادات ليصل إلى 2 % في حالة المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
03	إنشاء جهاز حكومي مركزي عام 1993 يعرف باسم "الإدارة الاتحادية للمؤسسات الصغيرة".	هو بمثابة الجهة المختصة عن تنفيذ السياسة القومية لإقامة وتنمية وحماية المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم، ويعتبر تشجيع ومساعدة المشروعات الصغيرة والمتوسطة إحدى الوسائل الفعالة لزيادة عدد الوحدات الإنتاجية المتنافسة وبالتالي الاقتراب تدريجيا من حالة المنافسة الكاملة.

[1] شعيب أنتشي، **مرجع سابق**، ص 139.

04	المنظمات الحكومية	إدارة المؤسسات الصغيرة Small Business Association	– المساعدة في الحصول على التمويل حيث تتوافر للفروع المحلية قائمة بمصادر التمويل المتاحة للمشروعات الصغيرة. – تحقيق الاتصال بين المؤسسات الصغيرة والجهات الحكومية. – المساعدة في تحقيق التعاقدات الحكومية. – عقد ملتقيات وورش عمل في الموضوعات التي تهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
		مراكز تطوير المؤسسات الصغيرة Small Business Developements Centers	– تقدم مساعداتها في شكل استثمارات وملتقيات وتدريب وتخطيط وتوفير معلومات وفرص.
		رابطة خدمات الإداريين Service Corps of Retiretired Executives	– ولا نعتبر هذه الرابطة وكالة حكومية بشكل كامل لكنها تعمل جنبا إلى جنب مع الجهتين السابقتين بشكل تطوعي.

المصدر: شعيب أتشي، **مرجع سابق**، ص 40.

من خلال الجدول السابق يتضح أن السياسة القومية التي اعتمدتها الولايات المتحدة الأمريكية لتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة تتمحور حول إنشاء جهاز حكومي مركزي سنة 1953 يعرف باسم الإدارة الاتحادية للمنشآت الصغيرة، ليكون بمثابة الجهة المختصة بتنفيذ السياسة القومية لإقامة وتنمية وحماية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم.

إضافة إلى ابتكار ما يعرف بحاضنات الأعمال للمشروعات الصغيرة والمتوسطة والذي يعود إلى السبعينات وكان أقدمها في نيويورك 1959 ثم كان الدعم الحقيقي ونشر الحاضنات من قبل إدارة المشروعات الصغيرة الأمريكية التي عملت على زيادة عدد الحاضنات من عشرين في عام 1984 إلى أكثر من سبعين حاضنة في عام 1987 ثم انتقلت إلى دول الاتحاد الأوروبي ثم إلى دول جنوب شرق آسيا حيث اعتبرت هذه الحاضنات من أهم آليات النمو الاقتصادي بها وأخيرا الدول النامية.

– قيام الإدارة الاتحادية للمؤسسات الصغيرة بوضع برامج تدريب وتقديم الاستشارات اللازمة.

– وضع نظام تمويلي يناسب خصوصية المؤسسات الصغيرة ومنح هذه الأخيرة إعفاءات ضريبية.[1]

[1] جنابه عبد الله، **مرجع سابق**، ص 227.

وفي ظل هذا المناخ تعددت المساهمة الإيجابية التي تقدمها المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الأمريكي وخاصة في مواجهة مشكلة البطالة فقد أثبتت الإحصائيات أن المؤسسات الصغيرة هي المولد الأول للوظائف في الولايات المتحدة الأمريكية.[1]

وتجدر الإشارة إلى أن حاضنات الأعمال وتشجيع إنشاءها على المستوى المحلي للاعتناء بالمبادرات الفردية وصغار المستثمرين في أمريكا الشمالية قد حققت إنجازات تتضح فوائدها العديدة من خلال ما يلي:

- بلغ عدد الحاضنات التجارية في أمريكا الشمالية أكثر من 800 حاضنة بعد أن كانت 12 حاضنة فقط.
- تقدم حاضنات الأعمال خدمات متنوعة للمجتمعات والأسواق.
- توجه الحاضنات 40 % من جهودها إلى التقنية و30 % إلى أنشطة متنوعة لخدمة مختلف العملاء والباقي 30 % يركز على الخدمات والصناعات الخفيفة والأسواق الخاصة أو على مساعدة السكان المستهدفين.
- يوجد 45 % من الحاضنات في المدن، 36 % في الريف و19% في الضواحي.
- الحاضنات المدعمة من قبل الإدارات المحلية قادرة على إحداث وظائف بتكلفة 1100 دولار لكل وظيفة.

وكما تشير المعلومات والإحصائيات التي وردت في تقرير جمعية حاضنات الأعمال القومية إلى ما يلي:

- إن ما نسبته 87 % من الشركات التي تخرجت من الحاضنات ما تزال تزاول أعمالها.
- 84 % من خريجي أعضاء الجمعية القومية مستمرون في مزاولة نشاطهم في مجتمعاتهم ويواصلون تحقيق مكاسب للمستثمرين فيهم.
- تقدر الجمعية أن عملاء وخريجي الحاضنات في أمريكا الشمالية قد نجحوا في إحداث نصف مليون عمل منذ عام 1980م.[2]

وقد حصلت بعض الحاضنات في الولايات المتحدة الأمريكية في مرحلة البداية على تمويل حكومي فيديرالي إضافة إلى تمويل من حكومات الولاية والمدينة لمساعدتها على تحقيق التمويل الذاتي والجدول رقم (06) يوضح مصادر تمويل حاضنات الأعمال بأمريكا الشمالية.[3]

الجدول رقم (06): يوضح مصادر تمويل حاضنات الأعمال بأمريكا الشمالية.

نوع	عدد الحاضنات	مصدر التمويل	طبيعة النشاط	هدف الحاضنة

[1] شعيب آتشي، **مرجع سابق**، ص 41.

[2] أسامة بن صادق طيب، محمد نور بن ياسين حطاني، **حاضنات الأعمال**. جدة: مكتبة الملك فهد الوطنية، [د.ت.ن]. ص، ص 13، 14.

[3] **المرجع سابق**، ص 22.

الحاضنة	بالنسبة المئوية			
حاضنة عامة	% 56	– الحكومة – المنظمات الخيرية	التنمية الاقتصادية	فتح فرص جديدة للعمل على المستوى المحلي
حاضنات أكاديمية	% 19	– الحكومة – الهيئات المحلية	مشاركة الحاضنات الأخرى ومساعدتها لتكملة عملها	إتاحة فرصة للخريجين والأساتذة لإنشاء المشروعات
حاضنات مختلفة	% 16	– الحكومة – المؤسسات غير الساعية للربح	إضافة قيمة للمشروعات الصناعية التي تساهم فيها	الاستفادة من عائد الاستثمار من المشروعات التي تقدم لها العين
حاضنات أخرى	% 5	– الغرف التجارية	دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في جميع المجالات	تنمية روح الابتكار وتحقيق النمو الاقتصادي

المصدر: من إعداد الطالبة.

يلاحظ من الجدول السابق أن حاضنات الأعمال بأمريكا الشمالية تتنوع وتختلف باختلاف طبيعة نشاطها والهدف الذي تسعى لبلوغه كما تختلف مصادر تمويلها والجهات المدعمة لها من الجانب المالي؛ بحيث نجد أن الحكومة والمنظمات الخيرية تمثل مصدر تمويل بالنسبة لحاضنات الأعمال العامة والتي يبلغ عددها 56 % وهو ما يبينه الجدول السابق والتي يكون محور نشاطها التنمية الاقتصادية وهدفها هو فتح فرص جديدة للعمل على المستوى المحلي، في حين نجد أن الحاضنات الأكاديمية بأمريكا الشمالية تمثل نسبة 19 % وهي تتلقى التمويل اللازم من طرف الحكومة والإدارات المحلية التي تنتمي لها وطبيعة نشاطها يرتكز على مشاركة الحاضنات الأخرى لتكملة عملها والغرض منها هو إتاحة الفرصة للخريجين والأساتذة لإنشاء المشروعات، بينما الحاضنات المختلطة وكما هو موضح في الجدول تمثل نسبة 16 % والتي تتلقى التمويل من قبل الحكومة والمؤسسات غير الساعية للربح والتي يكون نشاطها إضافة قيمة للمشروعات الصناعية التي تساهم فيها وهدفها الاستفادة من عائد الاستثمار من المشروعات التي تقدم لها الدعم والعون وأما بالنسبة للحاضنات الأخرى بأمريكا الشمالية تمثل ما نسبته 5 % وتمثل الغرف التجارية مصدر تمويل لها ونشاطها موجه نحو دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في جميع المجالات وهدفها موجه لتنمية روح الابتكار وتحقيق النمو الاقتصادي، وعليه فإنه من الملاحظ من خلال

ما تقدم أن الولايات المتحدة الأمريكية تقوم بتشجيع كل ما له علاقة بالنهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها على المستوى المحلي وهو ما يعكسه الاهتمام المتزايد بحاضنات الأعمال ودعم تمويلها لمبادرة أعمالها وتحقيق هدفها.

- **سياسات تفعيل دور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالولايات المتحدة الأمريكية:**

في نهاية 1999 وصل عدد الحاضنات بالولايات المتحدة الأمريكية إلى حوالي 800 حاضنة هذا بالدعم المقدم من الجمعية القومية لحاضنات الأعمال في الولايات المتحدة الأمريكية وهي تمثل الشبكة القومية للحاضنات، ويوجد عدد من شبكات الحاضنات الإقليمية في الولايات المختلفة منها على سبيل المثال: جمعية تكساس لحاضنات الأعمال وشبكة حاضنات بنوجرسي. وتشير الإحصائيات حول إحدى هذه الشبكات الأمريكية لحاضنات الأعمال وهي جمعية تكساس لحاضنات الأعمال؛ أن معدل نجاح المشروعات الجديدة داخل الحاضنات المرتبطة بهذه الشبكة تزيد عن 80 % حيث تم إنشاء 19 ألف شركة مازالت تعمل بنجاح وتم خلق أكثر من 245 ألف فرصة عمل دائمة.

وتتوزع حاضنات المشروعات بالولايات المتحدة الأمريكية جغرافيا على مختلف الولايات داخل الولايات المتحدة الأمريكية إلا أن 45% من حاضنات الأعمال الأمريكية تقع في المدن الكبرى و 19 %من حاضنات الأعمال تقع في المناطق الحضرية و 36 % من حاضنات الأعمال تقع في المناطق الريفية ويتم تشجيعها وتمويلها من قبل الهيئات المحلية على مستوى الولايات يدعم من الحكومة.[1]

المطلب الثاني: النموذج المغربي لدور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

لقد اتخذ المغرب من اللامركزية أسلوبا قانونيا حديثا لتنظيمه الإداري؛ حيث أصدر المشرع المغربي سنة 1960م قانونا خاصا بتنظيم الجماعة المحلية، ولقد استمد هذا النظام الجديد أصوله من مؤسسة الجماعات العريقة وكذلك من مبادئ الإسلام الحنيف المجسدة في طريقة الشورى التي عملت بها الأنظمة السياسية المغربية منذ القدم، إن الدستور المغربي منح ضمانه للنظام الجماعي حيث أكد طابعه الديمقراطي وذلك بإقرار مبدأ تشكيل المجالس المكلفة بتسيير الجماعات المحلية عن طريق الاقتراع العام المباشر، ويعتبر الإصلاح الجماعي الصادر سنة 1976 منعطفا في تاريخ اللامركزية الإدارية بالمغرب.

إن دستور 1996 في الفصل 100 ينص على أن "الجماعات المحلية بالمملكة المغربية تتمثل في: العمالات والأقاليم والجماعات الحضرية والقروية والجهات" هذه الأخيرة التي استقطبت اهتماما متزايدا ليس فقط بالمغرب بل بمختلف دول العالم فلقد غدت سياسة اللامركزية في بعدها الجهوي موضوع الخطب السياسية والتحاليل الأكاديمية بعد وضع دستور 1992 ودستور 1996 وقانون تنظيم الجهات 96-47 في 2 أفريل 1997 نظرا لدور هذا النموذج اللامركزي في تحقيق تنمية اجتماعية ونمو اقتصادي لجهات المملكة المغربية.

هذا بالنسبة لطبيعة الإدارة المحلية بالمملكة الغربية أما بخصوص طبيعة المشروعات الصغيرة والمتوسطة فيرجع اهتمام السياسة المغربية بهذا القطاع إلى السبعينات باعتماد مخطط التصحيح الهيكلي في المغرب والذي يعتمد على ركيزتين هما:

---

[1] علي سيماوي، "**دور الحاضنات التكنولوجية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**". مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية. العدد 07. جوان 2010. ص، ص 152، 153.

1 -التحرير الاقتصادي وخاصة في ميدان التجارة الخارجية للأسعار.

2 -تقليص تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية بتشجيع القطاع الخاص.

مما ترتب عليه هجر القطاع الصناعي الكبير وفتح المجال أمام الصناعات الصغيرة والمتوسطة والتي تمثل ما نسبته 95 % من النسيج الاقتصادي المغربي.

وتعرّف المشروعات الصغيرة ومتوسطة في المغرب حسب المادة الأولى من القانون 53-00 والمعروف بـ "ميثاق الأعمال التجارية الصغيرة" والصادر في 23 يوليو 2002 على أنها:

"الشركات التي تسير و/أو تدار مباشرة من قبل مالكيها أو أصحاب الأسهم ولا تتجاوز ملكية مؤسسة أخرى أو أكثر من 25 % من الأسهم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ووجوب تلبية شرطين أساسيين هما:

- عدد العمال لا يزيد عن 200 عامل.
- أن يكون قد حقق خلال السنتين الماضيتين من النشاط إما صافي المبيعات لا يقل عن 75 مليون درهم أو حصيلة سنوية أقل من 50 مليون درهم.

والمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالمملكة المغربية والتي تشغل أقل من 200 شخص تشكل نسبة 92 % من المشروعات الصناعية بالمغرب. والجدول رقم (07) يوضح نسبة اليد العاملة، القيمة المضافة، الناتج الداخلي الخام الصناعي وقيمة الصادرات التي تساهم بها المشروعات الصغيرة والمتوسطة.[1]

الجدول رقم (07): يوضح نسبة اليد العاملة، القيمة المضافة، الناتج الداخلي الخام الصناعي وقيمة الصادرات التي تساهم بها المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالمملكة المغربية.

نوع المساهمة للمشروع	نسبة مساهمة المشروع
التشغيل	% 46
القيمة المضافة	4,4 مليار درهم
الناتج الداخلي الخام الصناعي	% 38
قيمة الصادرات	% 25

المصدر: من إعداد الطالبة.

يلاحظ من الجدول السابق أن أكبر نسبة مساهمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالمغرب هي في مجال التشغيل، بحيث أنها تمثل أكثر من 46 % من تشغيل اليد العاملة ونسبة مساهمتها في القيمة المضافة 4.4 مليار درهم بينما الناتج الداخلي الخام الصناعي فنسبة مساهمة هذا القطاع 38 % ومساهمتها بنسبة 25 % من إجمالي الصادرات بالمغرب.

وتقسم المشروعات الصغيرة والمتوسطة المغربية حسب النشاط، كما يوضحه الجدول رقم (08).

الجدول رقم (08): يوضح أنواع المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالمملكة المغربية حسب النشاط ونسب

[1] خبابة عبد الله، **مرجع سابق**، ص، ص 229، 230.

مساهمتها.

نوع المشاريع	نسبتها من إجمالي المشروعات الصغيرة والمتوسطة	القيمة المضافة	التوظيف	الصادرات	الاستثمار
ميكانيكية وتعدينية	% 15	% 15	% 12	% 4	% 12
كيميائية	% 32	% 33	% 26	% 10	% 34
إلكترونية	% 3	% 4	% 3	% 1	% 3
نسيجية وجلدية	% 24	% 20	% 35	% 46	% 21
الفلاحية/ الغذائية	% 26	% 28	% 24	% 39	% 30

المصدر: خبابة عبد الله، **مرجع سابق**، ص 230.

يوضح الجدول رقم (08) أن أكبر نسبة مساهمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة هو مجال الصناعات النسيجية والجلدية وهي تمثل صناعات تقليدية وأعمال يدوية تليها المشروعات الفلاحية والغذائية في التصنيف مما يعني اهتمام صغار المستثمرين بالجوانب البسيطة للإنتاج ثم تأتي على الترتيب المشروعات الكيميائية والإلكترونية والميكانيكية التعدينية.[1]

أما الحديث عن طبيعة العلاقة التي تربط الإدارة المحلية بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالمملكة المغربية، فإنها تظهر من خلال التنظيم الجهوي أو سياسة الجهوية بالمغرب والتي تعتبر الوجه الأبرز لسياسة اللامركزية كخيار دخلته الدولة المغربية منذ استغلالها باعترافها القانوني وتكريسها الدستوري بمنح الوحدات الترابية شخصية معنوية تستطيع من خلالها تحمل جزء من المسؤولية على الصعيد المحلي والوفاء بالتزاماتها تجاه الأفراد والدولة. فالتنظيم الترابي يحتل أهمية حيوية بالنسبة للدولة في بلورة وتوجيه سياسات عمومية مندمجة وتشاركية تجعل من التراب عنصرا مفتاحا لكل تنمية ترابية. وعلى المستوى الجهوي ولمحاولة بلورة سياسة الجهوية على صعيد الواقع الاقتصادي والاجتماعي قام المشرع بخلق مجموعة من المؤسسات تهدف إلى تحديد المشاريع والإصلاحات المقترحة والتقليص من حدّة الفوارق الموجودة بين الأقاليم نفس الجهة الواحدة؛ ولهذه الغاية تم إنشاء المجالس الجهوية الاستشارية التي تم تحديد صلاحياتها بمقتضى مرسوم 16 يونيو 1971 خاصة الفصل الخامس منه الذي ينص على أنه "تبدي الهيئة الإقليمية الاستشارية في جميع برامج التنمية رأيها في جميع برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتهيئة الترابية التي تهم المنطقة ويمكن تقديم كل مقترح يهم تنفيذ المشاريع الاقتصادية والاجتماعية التي تساعد على الازدهار الاقتصادي والاجتماعي للمنطقة إن سياسة الجهوية التي انتهجتها المملكة المغربية كان الهدف منها تقريب الإدارة من المواطنين من ناحية بحيث أن زيادة الأقاليم وتضاعفها يؤدي إلى إنشاء مصالح ومرافق إدارية مهمتها الإشراف على التمثيل الإداري للحكومة المركزية على الصعيد المحلي بغية تخفيف العبء على

[1] سفيان الإدريسي طوران، أحمد ناني، "محددات السياسة الجهوية بالمغرب". متحصل عليه: http://www.permalink.com تاريخ الاطلاع: 2015/04/27.

السلطة المركزية، وكذا خدمة المواطنين بالسرعة اللازمة إضافة أن هدفها كان يتمثل في تحقيق النمو الاقتصادي من خلال خلق كيانات اقتصادية تقوم على توازن وتكامل وانسجام بين أقاليم الجهات المختلفة؛ وكذا العمل على إدماج التركيبات المحلية في السياسة التنموية مع تحقيق لامركزية ادارية وتشجيع الاستثمارات.[1]

بشكل يضمن تحقيق تنمية وطنية شاملة ومتوازنة وهذا ما تلعبه المشروعات الصغيرة والمتوسطة من دور فعال في التنمية وفي تفجير الطاقات الكامنة للأفراد المحليين داخل المجتمع؛ فهي وحدات إنتاجية توفر أشغالا وخدمات أساسية وتقوم بتحديث الاقتصاد وتقدم الدولة بحيث تساعد على انتقالها من مرحلة التخلف إلى مرحلة النمو الاقتصادي والاجتماعي وهو ما سعت المملكة المغربية على تحقيقه من خلال سياسة الجهوية وأن النهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة شرطا ضروريا لتحقيق التقدم الجهوي لأن كل جهة تحتوي على موارد وثروات ذاتية تمكنها من تحقيق تنميتها من خلال محاولة تشجيع وتفجير الطاقات والإمكانيات والإبداعات للأفراد على المستوى المحلي. باعتبار أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة لها أفكارها واهتماماتها الخاصة لذلك سعت الدولة المغربية على دعم سياستها الجهوية لتحقيق نموا اقتصاديا.[2]

وعليه قامت الدولة المغربية بفتح الاستثمار من خلال:

- إنشاء هياكل قاعدية لاستقبال المشاريع الاستثمارية الجديدة وذلك بتهيئة المناطق الصناعية.
- إعداد إطار قانوني وتشريعي ينظم ويشجع الاستثمارات الخاصة.
- خلق مؤسسات وإدارات عمومية مكلفة بدراسة المشاريع وتمويلها ومساعدة القائمين عليها.
- وضع طرق وإجراءات آلية تهتم بالإصلاحات الإدارية لتسهيل الإجراءات والطرق لخلق وتأسيس المشاريع الاستثمارية.

وفي هذا السياق فقد استهدف دليل الممارسات البيئية والاجتماعية كل الفاعلين المعنيين بتنفيذ برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية على المستوى المحلي؛ وخاصة حاملي المشاريع والهيئات المعنية بتحديد وإعداد المشاريع والمصادقة عليها وكذا تتبعها وتقييمها.

الجدول رقم (09): يوضح طبيعة الفاعلون وطبيعة نشاطهم.[3]

طبيعة الفاعلون على المستوى المحلي	طبيعة النشاط لكل فاعل
فرق التنشيط الجماعي وتنشيط الأحياء	– إنجاز التشخيص التشاركي و–المساعدة على التعبير عن الحاجيات وصياغة المشاريع.

[1] حميدة الغنامي، "دراسة في التقسيم الجماعي المؤطر للانتخابات الجماعية". متحصل عليه: www.droitagadir.blogspot.com بتاريخ الاطلاع: 2015/04/27.

[2] عبد العالي سمير، **الصفقات العمومية والتنمية**. الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، 2010، ص، ص 105، 206.

[3] خبابة عبد الله، **مرجع سابق**، ص، ص 230، 231.

اللجنة المحلية للتنمية البشرية	– بلورة المبادرات المحلية للتنمية البشرية. – إنجاز المشاريع والأنشطة.
أقسام العمل الاجتماعي	– ضمان تطابق المشاريع والأنشطة الممولة من طرف الدولة مع معاييرها ومبادئها.
اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية	– المصادقة على المبادرات المحلية للتنمية البشرية. – تخصيص الموارد المالية الضرورية. – مراقبة تنفيذ البرامج.
اللجنة الجهوية للتنمية البشرية	– ضمان الانسجام العام بين المبادرات الإقليمية.

المصدر: من إعداد الطالبة.

يوضح الجدول رقم (09) أن دليل الممارسات البيئية والاجتماعية قد استهدفت مجموعة من اللجان على المستوى المحلي بحيث تختلف طبيعة كل فاعل عن الآخر مع اختلاف طبيعة نشاطهم ولكن يبقى الهدف واحد وهو تحقيق التنمية البشرية وتعزيز المشروعات.

تعمل المملكة المغربية من خلال سياساتها الاقتصادية على دعم وترقية دور الجماعات والإدارات المحلية في تحفيز وتشجيع الاستثمار اللامركزي وأن تكون فاعل رئيسي في عملية تشجيع المبادرات الخاصة ومنحها الوسائل القانونية والمالية الكفيلة بجعلها أكثر فعالية في هذا المجال، وتحويلها مسؤولية حقيقية في دعم البرامج التنموية الاقتصادية وتنفيذها وبذلك فإن السلطة المركزية تعمل على تفعيل الممارسة المحلية والقيام بإجراءات شاملة في إطار تحفيز المبادرة الخاصة.

وبناء على ما سبق أصبح لزاما على السلطات الجهوية والمحلية اتخاذ المبادرات الاقتصادية وإعطاء الأسبقية والأفضلية للمستثمرين المتمركزين بالمنطقة من ذوي المشروعات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال تحفيز استثماراتهم وتوجيهها نحو القطاعات المنتجة الرائدة، وتعبئة الموارد المالية المتوفرة والمتاحة وجميع وسائل الدعم الاقتصادي والاجتماعي الخاصة بالجهة أو الإقليم، كل هذه الجهود ستعمل حتما على ضمان الانخراط الفعلي للجماعات المحلية في تنمية الاستثمار اللامركزي المتمثل أساسا في رأسمال وأبناء المنطقة والذي سيساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية التي تسعى المملكة المغربية إلى تحقيقها. [1]

- **السياسات المحلية الخاصة بالقطاع الفلاحي وتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالمغرب:**

تشكل الفلاحة قطب الاقتصاد المغربي ورافعة أساسية في التنمية الاجتماعية ولقد شهد القطاع الفلاحي بالمملكة المغربية عدة إصلاحات هيكلية منها الإعلان عن مشروع "مخطط المغرب الأخضر" وهي خطة تهدف لجعل الفلاحة المحرك الرئيسي لنمو الاقتصاد المغربي 15 سنة القادمة وذلك بالرفع من الناتج الداخلي الخام وخلق فرص للشغل ومحاربة الفقر وتطوير الصادرات.[2]

[1] عبد العالي سمير، **مرجع سابق**، ص، ص 103، 104.

[2] وزارة الفلاحة والصيد البحري، "المغرب الأخضر". متحصل عليه من: www.maroc.ma تاريخ الاطلاع: 2015/04/30.

ولقد اتخذ صندوق التنمية الفلاحية، منذ إحداثه سنة 1986 تنمية الاستثمار الخاص في القطاع الفلاحي هدفا له وكذا توجيهه عبر مساعدات موجهة نحو أنشطة تمكن من استغلال أمثل للمؤهلات الفلاحية الوطنية؛ وبذلك شكل الصندوق أداة رئيسية لتطبيق السياسة الحكومية في المجال الفلاحي، ورافعة للاستثمار تساهم في النمو العام للاقتصاد الوطني وتحسين مداخيل الفلاحين.

فرضت الاستراتيجية الطموحة التي حظي بها القطاع الفلاحي، ضرورة مراجعة عميقة لنظام التحفيز الفلاحي بغية تحسين دوره الرئيسي في تطوير الاستثمارات الفلاحية والمساهمة بفعالية في تحقيق أهداف مخطط "المغرب الأخضر" بمجموع سلاسل الإنتاج الفلاحي المستهدفة.

وقد مكن النظام الجديد للدعم الفلاحي، الذي دخل حيز التطبيق منذ مارس 2010؛ من وضع مساعدات جديدة تماشيا مع الالتزامات المحددة في إطار الاتفاقيات الموقعة بين الدولة ومهني السلاسل الرئيسية للإنتاج، بالإضافة للرفع من مستوى المساعدات الممنوحة لبعض الفئات وتشجيع وتحفيز القوى على الانخراط في مشاريع التجميع. وبهدف مواكبة تطبيق هذا النظام الجديد، تمّ إصدار دورية مشتركة بين وزارة الفلاحة والصيد البحري ووزير الاقتصاد والمالية تحدد كيفية معالجة ملفات طلب مساعدة الدولة.[1]

وتتم معالجة ملفات طلبات الاستفادة من مساعدات الدولة عبر الشباك الموحد على صعيد المديريات الإقليمية للفلاحة الجهوية للاستثمار الفلاحي وهو ما يمكّن من ضمان خدمة مقربة لفائدة الفلاحين وتحسين الفعالية وتسريع معالجة الملفات.[2]

قامت الدولة في إطار مخطط المغرب الأخضر تعبئة ما يقارب 66 مليار درهم خصصتها للفترة 2009-2015 إضافة إلى ذلك مساهمة صندوق التنمية القروية وصندوق الحسن الثاني كما قامت البنوك الوطنية المحلية في إطار دعم وتشجيع هذه السياسة الاستثمارية بتطوير طرق تمويل ملائمة لحاجيات الفلاحين الصغار، حيث تم تجهيز ما يقارب 333.000 هكتار بأدوات الري المحلي بالفترة الممتدة ما بين 2005 – 2007، في هذا السياق تم توقيع 17 عقدا برنامج خاص بين الدولة والمهنيين وتم إعداد 16 عقدا فلاحيا جهويا بشراكة مع الفاعلين المحليين، وكما تم تعزيز القطاع الفلاحي عبر إحداث 430 تعاونية فلاحية، وفي إطار الشراكة بين القطاع العام والخاص بخصوص الأراضي الفلاحية تم تخصيص 20 ألف هكتار من الأراضي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.[3]

- **المجالات الاقتصادية التي تتدخل فيها الجماعات المحلية في إطار تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالمغرب:**

---

[1] وزارة الفلاحة والصيد البحري، "تحفيزات الاستثمار– قطاع الفلاحة–". متحصل عليه من: www.agriculture .gov تاريخ الاطلاع: 2015/04/30.

[2] وزارة الفلاحة والصيد البحري، **مرجع سابق.**

[3] وزارة الاقتصاد والمالي، "إستراتيجية التنمية الفلاحية: مخطط المغرب الأخضر". متحصل عليه من: www.finance.ma تاريخ الاطلاع: 2015/04/30.

إن الدور الاقتصادي للجماعات المحلية وخاصة منها الحضرية جعلها تعمل على مضاعفة روابط الشراكة بينها وبين باقي السلطات العمومية، وفي هذا النطاق تلعب الدولة دورا يكتسي أهمية قصوى في مجال إنعاش وتنشيط وتحفيز الاقتصاد كما أن الجماعات أعطت بدورها الأولوية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك بإنجاز البنيات التحتية الأساسية حيث مارست كامل اختصاصاتها في مجال إقامة مناطق صناعية وفضاءات للأنشطة الاقتصادية، بالإضافة إلى ذلك ساهمت الجماعات المحلية إلى جانب الدولة في إحداث وتجهيز مناطق عديدة للأنشطة موزعة على عدة قطاعات يأتي في مقدمتها القطاع الصناعي متبوعا بالسياحة ثم الفضاءات للأنشطة المختلفة فالتجارة والخدمات، وأخيرا الصناعة التقليدية بحيث مكنت هذه المجهودات من إعطاء دفعة قوية للاقتصاد المحلي بإنجاز البنيات التحتية والتجهيزات من التدخل الفعال في سوق التشغيل مما سمح بإحداث مناصب للشغل مكنت من امتصاص البطالة.

وفي هذا السياق فإن المادة 36 من القانون 0078 المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية خصوصا الفقرة (1) الخاصة بالاختصاصات الذاتية تنص على ما يلي:

- يقوم المجلس الجماعي بجميع الأعمال الكفيلة بتحفيز وإنعاش تنمية الاقتصاد المحلي والتشغيل ولهذه الغاية يتخذ كل التدابير التي من شأنها المساهمة في الرفع من القدرات الاقتصادية للجماعة خاصة في مجالات الفلاحة والصناعة التقليدية والسياحية والخدمات.[1]

من الملاحظ أن المادة 36 من قانون 0078 المتعلقة بالتنمية الاقتصادية وبالتحديد الفقرة 1 قد منحت للجماعات المحلية بالمغرب الدور الفعال في الجانب الاقتصادي، بحيث يصبح من مسؤوليتها تشجيع وتحفيز وتنمية كل المبادرات المتعلقة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجانب الفلاحي والصناعات التقليدية والحرفية وكذا السياحة والخدمات، مما يعني توفر الوسائل القانونية للجماعات المحلية لتحفيز تدخلاتها الاقتصادية.

المطلب الثالث: تقييم عام للنموذج الأمريكي والنموذج المغربي حول دور الإدارة المحلية في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة المحرك الأساسي لاقتصاد كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المغربية وأن طبيعة الاهتمام بهذا القطاع تتجلى من خلال انتهاج سياسات واستراتيجيات على المستوى المحلي في إطار تشجيع قيام هذا النوع من الاستثمارات ومحاولة احتواء كل مبادرة فردية من شأنها الارتقاء وبالنشاط الاقتصادي وتحقيق تنمية اقتصادية من جهة وتحقيق النفع لصاحبها من جهة أخرى.

عند مقارنة طبيعة وواقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالولايات المتحدة الأمريكية فإن المشروعات الصغيرة والمتوسطة بلغت ما نسبته 99.66%، أما في المملكة المغربية فإن هذه المشروعات بلغت نسبة 95 % ونسبة مساهمتها الناتج الوطني الخام 50 % بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية في حين بلغت في المملكة المغربية 38 % من الناتج الوطني الخام الصناعي، وأما بالنسبة لقيمة الصادرات فتمثل

[1] حميد أبو لاس، "مجال التدخلات الاقتصادية للجماعات المحلية على ضوء الإصلاحات الأخيرة 17-08". **مجلة الاجتهاد القضائي**. العدد 06. ماي 2009. ص، ص 43، 44.

نسبة 70 % من صادرات الولايات المتحدة الأمريكية، و25 % من إجمالي الصادرات بالمملكة المغربية. والجدول رقم (10) يوضح هذه النسب للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

الجدول رقم (10): يوضح نسب المشروعات الصغيرة والمتوسطة لـ و.م.أ والمملكة المغربية ونسب مساهمتها في الناتج الوطني الخام وإجمالي الصادرات.

	نسبة المشروعات الصغيرة والمتوسطة	نسبة مساهمتها في الناتج الوطني الخام	نسبة مساهمتها في إجمالي الصادرات
الولايات المتحدة الأمريكية	% 99,66	% 50	% 70
المملكة المغربية	% 95	% 38	% 25

المصدر: من إعداد الطالبة.

أما بخصوص ما يتعلق بالسياسات والاستراتيجيات المنتهجة للارتقاء بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها والعمل على تشجيعها على المستوى المحلي فيلاحظ أن كلا من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المغربية قد انتهجت نهج خاص بها وسياسة تنموية للنهوض بقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة مركزة في ذلك على الإدارات المحلية والتي تختلف في كلا البلدين باختلاف التنظيم الإداري بهما. والجدول رقم (11) يوضح طبيعة السياسات التي اتخذها كل بلد على حدى:

الجدول رقم (11): يوضح طبيعة السياسات التي اتخذها كل من الو.م.أ والمملكة المغربية على حدى في مجال تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة

سياسات الولايات المتحدة الأمريكية في مجال تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة	سياسات المملكة المغربية في مجال تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة
وضع سياسة قومية لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة	إنشاء هياكل قاعدية لاستقبال المشاريع الاستثمارية الجديدة
إنشاء الجهاز الحكومي المركزي والذي يعرف بـ"الإدارة الاتحادية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة"	تفعيل سياسة الجهوية

نشر حاضنات أعمال على المستوى المحلي	خلق مؤسسات وإدارات عمومية مكلفة بدراسة المشاريع وتمويلها ومساعدة القائمين عليها
وضع نظام تمويلي يناسب خصوصية المشروعات	وضع طرق وإجراءات تهتم بالإصلاحات الإدارية لتسهيل الإجراءات والطرق لخلق وتأسيس المشاريع الاستثمارية
منح المشروعات الصغيرة والمتوسطة إعفاءات ضريبية	إعداد إطار قانوني وتشريعي ينظم ويشجع المشروعات الخاصة

المصدر: من إعداد الطالبة.

يلاحظ من الجدول رقم (11) أن كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المغربية وفي إطار سياساتها الخاصة بمجال المشروعات الصغيرة والمتوسطة قد انتهج كل منهما سياسة خاصة به بحيث تختلف هذه السياسات الاستراتيجيات في كلا البلدين إلا أنهما يشتركان في نقطة واحدة ألا وهي تفعيل الفاعلين المحليين والإدارات المحلية والمعنية بتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة مما يساهم في تحقيق التنمية المحلية.

خاتمة الفصل:

تعمل مختلف دول العالم التي تسعى لتحقيق التنمية الاقتصادية إلى الاهتمام بالنشاط الاقتصادي ومجموع الاستثمارات على المستوى المحلي خاصة فيما يتعلق بالمبادرات الفردية التي تعكس المشروعات الصغيرة والمتوسطة بمحاولة خلق سياسات مشجعة ومحفزة لهذا القطاع وتفعيل دور الإدارات المحلية فيه من خلال توفير التمويل والدعم الفني ومختلف الاستراتيجيات الهادفة للارتقاء بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها وبتشجيع الإبداع والابتكار لدى الأفراد المحليين وهو ما أوضحه كل من النموذج الأمريكي والنموذج

المغربي على الرغم من اختلاف طبيعة الإدارة المحلية والمشروعات الصغيرة والمتوسطة وطبيعة السياسات المنتهجة لكل بلد.

خـــاتمـــــــة

نستنتج أن الإدارة المحلية كيان إداري متواجد على مستوى أقاليم الدولة قائم على أساس توزيع الاختصاصات بين الأجهزة المركزية والأجهزة المحلية. وأنّ الإدارة المحلية تختلف من بلد لآخر باختلاف التنظيم الإداري لكل منه فهناك: ولايات، بلديات، مقاطعات، جهات، نواحي وغيرها من الإدارات المحلية، ولقد كان لظهورها عدّة أسباب تباينت واختلفت لتشمل أسباب اقتصادية، اجتماعية، سياسية، إدارية ليكون الهدف منها تنفيذ السياسة العامة للدولة على المستوى المحلي باعتبار الإدارات المحلية هي النواة الأقرب للمواطن والأدرى باحتياجاته ومتطلباته، وتتمايز الإدارة المحلية عن بعض المفاهيم منها الحكم المحلي وهو إحدى صور اللامركزية السياسية في حين أن الإدارة المحلية هي إحدى صور اللامركزية الإدارية ومفهوم عدم التركيز الإداري والذي يندرج ضمن دائرة التنظيم المركزي أما الإدارة المحلية فتندرج ضمن دائرة التنظيم اللامركزي. كما أن الإدارة المحلية تتمتع بمقومات والتي تمنحها سلطة التصرف بشؤونها على المستوى المحلي مع خضوعها لرقابة ومتابعة السلطات المركزية.

أما بالنسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة فهي تلك المشروعات التي تقدم خدمات أو تنتج منتوجات إمّا للسوق المحلي أو للتصدير، إمّا للاستخدام النهائي أو لتغذية مشروعات أخرى، لقد اختلفت التعريفات المقدمة لهذا النوع من المشاريع من دولة لأخرى. وتميز المشروعات الصغيرة والمتوسطة مجموعة من الخصائص من سهولة تأسيس ومدى استغلالها للموارد المحلية استغلالا أمثلا فهي تتنوع لتشمل أنواعا من المشروعات منها: مشروعات إنتاجية، خدمية، تجارية وتختلف مجالات عملها من مجال صناعي، زراعي، ثروة حيوانية، مجال تجاري والمقاولاتي، ولمحاولة النهوض بهذه المشروعات الصغيرة والمتوسطة لابد من وجود مصادر تمويل هذه الأخيرة تختلف وتتنوع من مصادر رسمية وأخرى غير رسمية.

إنّ للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دورا بالغ الأهمية سواء على مستوى الفرد صاحب المشروع بتوظيف قدراته الإبداعية أو على مستوى المجتمع باعتبار المشروعات الصغيرة والمتوسطة تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتخفيف من نسبة البطالة بتوفير فرص عمل، أو على المستوى العالمي حيث أصبحت علما قائما بذاته تعقد بشأنه ندوات وملتقيات حضيت باهتمام بالغ من قبل المنظمات الحكومية والقطاع العام والخاص وكذا المنظمات غير الحكومية.

تلعب الإدارة المحلية دورا هاما في مجال تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال مختلف السياسات والاستراتيجيات والتي تجعلها قادرة على التدخل في تحفيز وتنشيط قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مختلف المجالات، لما لها من قدرة على توفير التمويل اللازم لصغار المستثمرين والقدرة على إقامة مراكز احتضان المشروعات الصغيرة والمتوسطة على المستوى المحلي والعمل على تنمية هذا القطاع وترقيته بعقد ندوات وملتقيات هدفها توعية المواطن ونشر فكر الإبداع والمبادرة.

تتواجد المشروعات الصغيرة والمتوسطة بمختلف المجالات لذلك فإن الإدارة المحلية تتغلغل بكل مجال من شأنه تشجيع هذا القطاع والنهوض به، منها مجال الزراعة بحيث تعمل الإدارة المحلية على وضع حوافز مشجعة لصغار المستثمرين في هذا القطاع وذلك بتوفير تقنيات حديثة تتعامل مع الجوانب الزراعية بتكنولوجيا عالية على المستوى المحلي، أما في مجال الصناعة تعمل الإدارة المحلية على تشجيع

المشروعات الصغيرة والمتوسطة بهذا القطاع ويعتبر قطاعا حساسا لما له من مساهمة فعالة في الناتج المحلي الإجمالي من خلال الارتقاء بمستوى الصناعات المحلية الموجودة كتشجيع الصناعات التحويلية والإنتاجية وتشجيع إنتاج البلاستيك، الحديد، المواد الكيماوية والتي تكون نابعة من مبادرات أفراد مجتمع محلي، وأما مجال الصناعات التقليدية، وللحفاظ على التراث الحضاري تعمل الإدارات المحلية على تشجيع كل ما يتعلق بنشر قيم ومفاهيم متعلقة بدعم وإقامة المشروعات الخاصة بكل الأعمال اليدوية مثل: الزخرفة، النقش والمعادن والفخار والمفروشات والجلود والصناعات الخشبية والزجاجية والرخام وغيرها، وذلك بإقامة متاحف على المستوى المحلي يحتضن هذا النوع من المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تعبر عن الموروث الثقافي والتاريخي والتي كلها تمثل مجالا للابتكار والإبداع لدى الأفراد.

يعتبر كل من النموذج الأمريكي والنموذج المغربي من النماذج الرائدة في مجال تفعيل دور الإدارة المحلية لتشجيع قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتحفيز ودعم المبادرات الفردية وتنمية روح الإبداع والابتكار، في هذا الإطار اختلفت السياسات التنموية المنتهجة لكلا البلدين بانتهاج سياسة خاصة لكل منهما للنهوض بقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة مركزة في ذلك على الإدارات المحلية والتي تختلف في كلا البلدين باختلاف التنظيم الإداري لكليهما.

فالولايات المتحدة الأمريكية وفي إطار تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة على المستوى المحلي عملت على إحداث سياسة قومية كان محورها إنشاء جهاز حكومي سنة 1953 يعرف باسم الإدارة الاتحادية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة ليكون بمثابة الجهة المختصة لتنفيذ السياسة القومية لإقامة وتنمية وحماية المشروعات الصغيرة والمتوسطة إضافة لتشجيع إقامة حاضنات أعمال على مستوى المدن والولايات لاحتضان صغار المستثمرين والسعي لتقديم الاستثمارات اللازمة لهم بحيث تعددت المساهمة الايجابية التي يقدمها قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ظل هذا المناخ المحفز والمشجع لها في تنمية الاقتصاد الأمريكي ومواجهة مشكلة البطالة.

أما بالنسبة للنموذج المغربي، فيظهر تفعيل دور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال قانون 0078 وبالضبط المادة 36 منه، والمتعلقة بالتنمية الاقتصادية والتي خولت للجماعات المحلية بالمملكة المغربية إمكانية التدخل في كل ما من شأنه الارتقاء بالمجال الفلاحي، السياحي، الخدماتي، ومجال الصناعات التقليدية.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: باللغة العربيـة:

أ/ الكتب:

1. أبو سمرة، محمد، **الاتصال الإداري والإعلامي**. عمان: دار أسامة، 2008.
2. أحمد، مروة ، برهم، نسيم، **الريادة وإدارة المشروعات الصغيرة**. القاهرة: الشركات العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2007.
3. آل شبيب، دريد، كامل ، **مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة**. عمان: دار المسيرة، 2006.
4. بعلي، محمد الصغير، **القانون الإداري: التنظيم الإداري، النشاط الإداري**. عنابة: دار العلوم، 2004.
5. ـ،ـ،_**قانون الإدارة المحلية الجزائرية**. عنابة: دار العلوم، 2004.
6. بن صادق طيب، أسامة، بن ياسين حطاني محمد نور، حاضنات الأعمال. جدة: مكتبة الملك فهد الوطنية، [د.ت.ن].
7. جواد، نبيل، **إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**. بيروت: مجد المؤسسة الجامعية، 2007.
8. حنفي، عبد الغفار، قرياقص، رسمية، **أسواق المال وتمويل المشروعات**. الإسكندرية: الدار الجامعية، 2005.
9. خالد، خليل، الظاهر، **القانون الإداري دراسة مقارنة**. عمان: دار المسيرة، 1998.
10. خليل، عطية، عطية، **التربية والتنمية في الوطن العربي**. عمان: دار الحامد، 2007.
11. سمير، عبد العالي، **الصفقات العمومية والتنمية**. الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، 2010.
12. سكيد مور، ماكس، كارتر وانك، مارشال، **نظام الحكم في أمريكا**. تر: نظمي لوقا، القاهرة، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 2011،
13. شحادة، محمد، يوسف، حلمي، **إدارة التنمية العلم والعمل**. عمان: دار المناهج، 2001.
14. شطناوي، حظار، علي، **الوجيز في القانون الإداري**. عمان: دار وائل، 2003.
15. ـــ، **الإدارة المحلية**. عمان: دار وائل: 2007.
16. صالح، بن حبتور، عبد العزيز، **الإدارة العامة المقارنة**. عمان: دار الميسرة، 2009.
17. صباح، حميدة، حازم، **الإصلاحات الدستورية في الدول العربية**. عمان: دار الحامد، 2007.
18. طشطوش، هايل، عبد المولي، **المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية**. عمان: دار الحامد، 2012.
19. عبد الله، خبابة، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة**. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2013.

20. عبد الحميد، عبد المطلب، **اقتصاديا تمويل المشروعات الصغيرة**. الإسكندرية: الدار الجامعية، 2008.

21. عشي، علاء الدين، **مدخل القانون الإداري**. الجزائر: دار الهدى، 2010.

22. عمتوت، عمر، **قاموس المصطلحات القانونية في تسيير شؤون الجماعات المحلية**. الجزائر: دار هومة، 2009.

23. عمر، محمد عبد الحليم، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في_الاقتصاديات المغاربية**. الجزائر: دار الهدى، 2003.

24. عوايدي، عمار، **القانون الإداري (النشاط الإداري)**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. 2000.

25. قصير مزياني، فريدة، **مبادئ القانون الإداري الجزائري**. باتنة: عمار قرفي، 2001.

26. محمد علي الخلايلة، **الإدارة المحلية وتطبيقاها في كل من الأردن وبريطانيا وفرنسا ومصر_دراسة تحليلية مقارنة**._الأردن: دار الثق افة، 2009.

27. محمد، هيكل، **مهارات إدارة المشروعات الصغيرة**. القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2003.

28. الحلو، ماجد راغب، **علم الإدارة العامة مبادئ الشريعة الإسلامية**. الإسكندرية: دار الجامعة، 2007.

29. الدبس، عصام، **القضاء الإداري ورقابته لأعمال الإدارة دراسة مقارنة**، عمان: دار الثقافة، 2010.

30. السبك، صبري مصطفى حسن، **القرض المصرفي كصورة من صورة الائتمان وأداة للتمويل_دراسة مقارنة بين التعامل_المصرفي والفقه الإسلامي**. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2011.

31. السماك، محمد أزهر سعيد، **اقتصاديات المواقع الصناعية وتقييم المشروعات ودراسة الجدوى** . عمان: دار زهران، 1998.

32. الصيرفي، محمد، **البرنامج التأهيلي للإعداد أصحاب المشروعات الصغيرة** . الإسكندرية، مؤسسة حورس الدولية، 2009.

33. القبيلات، حمدي سليمان، **مبادئ الإدارة المحلية وتطبيقاتها في المملكة الأردنية الهاشمية**. عمان: دار وائل 2010.

34. القهيوي، ليث عبد الله، الوادي، بلال محمود، **المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها_في عملية التنمية**. عمان: دار الحامد، 2012.

35. المصري، زكريا، **أسس الإدارة العامة: التنظيم الإداري (الإدارة)، النشاط الإداري دراسة_مقارنة**. مصر: دار المكتب القانونية، 2007.

36. النجار، فريد، **الصناعات والمشروعات الصغيرة ومتوسطة الحجم مدخل رواد الأعمال**. الإسكندرية: دار الجامعية، 2007.

37. النعيم، عبد الله العلي ، **اللامركزية في الإدارة المحلية بالدول العربية**. الرياض، المعهد العربي لإنماء المدن، 2006.

38.عمار، بو ضياف، **الوجيز في القانون الإداري**. [د، ب، ن]: جسور، [د، ت، ن].

39. العوامله، نائف عبد الحافظ ، **إدارة التنمية: الأسس، النظريات، التطبيقات العملية** . عمان: دار زهران، 2009.

40. المنظمة العربية للتنمية الإدارية، **البلديات والمحليات في ظل أدوار الحكومة**. القاهرة: [د، م، ن]، 2009.

ب- الدوريات:

1. أبو لاس، حميد ، "مجال التدخلات الاقتصادية للجماعات المحلية على ضوء الإصلاحات الأخيرة 17-08". **مجلة الاجتهاد القضائي**. العدد 06. ماي 2009. ص، ص 43، 44.
2. عبد المطلب، طه محمد، "آفاق تطوير نظام الإدارة المحلية". **مجلة الديمقراطية**. العدد 30. 2012. ص ، 4، 5.
3. شريف، غياط، محمد، بوقموم، "حاضنات الأعمال التكنولوجية ودورها في تطوير الإبداع والابتكار بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة – حالة الجزائر". "**مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية**. العدد 06، 2009. ص 50.
4. هوبوم، سروار، "المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية تجربة البونيدوا". **مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية**، العدد 06، 2002. ص 33.
5. الأسرج، حسين عبد المطلب، " المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التشغيل في الدول العربية". **مجلة الباحث**. العدد 08، سنة 2010 . ص 49.
6. ـ، ـــ، "السياسات الصناعية ومستقبل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر" . **مجلة الجالية**. العدد 08، 2014. ص 3.

ج- الملتقيات:

1. عبد اللاوي، مفيد، "**حاضنات الأعمال ودورها في تشغيل الشباب من خلال احتواء مخرجات، الملتقى الدولي** حول "**الجامعة والتشغيل، الاستشراق، الرهانات والمحك**". جامعة الوادي، 04-05 ديسمبر 2013.
2. الطعامنة، محمد محمود، " **نظم الإدارة المحلية (المفهوم والفلسفة والأهداف)، الملتقى العربي الأول** حول " نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي". جامعة الدول العربية، يومي 18-20 أوت 2003.

د- الدراسات غير المنشورة:

1. ابن نعمان، محمد، "مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق تنمية محلية متوازنة جغرافيا دراسة حالة ولاية بومرداس (الجزائر) 2009- 2011". **رسالة ماجستير** ، (جامعة الجزائر كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2012).
2. أتشي، شعيب، "واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية". **رسالة ماجستير**. (جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2008).
3. جديدي، عتيقة، "إدارة الجماعات المحلية في الجزائر". **رسالة ماستر**، جامعة بسكرة، كلية العلوم السياسية، 2013.
4. سعيد أسعد إسماعيل، عبد الكريم، "دور الهيئات الفلسطينية في تعزيز المشاركة وإحداث التنمية السياسية". **رسالة ماجستير**، (جامعة النجاح الوطني نابلس فلسطين، كلية الدراسات العليا، 2005).
5. عثمان، صفاء، "دور اللامركزية الإدارية في التنمية المحلية: دراسة مقارنة بين بلدية بسكرة وبلدية عنابة"، **رسالة ماستر**، (جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية). 2013.
6. صالحي، عبد الناصر، "الجماعات الإقليمية بين الاستقلالية والتبعية". **رسالة ماجستير**، (جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2009-2010).

هـ- المواقع الإلكترونية:

1. طوران، سفيان الإدريسي، أحمد ناني، "محددات السياسة الجهوية بالمغرب". متحصل عليه: http://www.permalink.com تاريخ الاطلاع: 2015/04/27.
2. واردي، عبد الإله، "الجهوية بالمغرب". متحصل عليه من: www.ahewar.org، تاريخ الاطلاع: 2015/04/25.
3. الغنامي، حميدة، "دراسة في التقسيم الجماعي المؤطر للانتخابات الجماعية". متحصل عليه: www.droitagadir.blogspot.com بتاريخ الاطلاع: 2015/04/27.
4. الشرنوبي، نهى ، "إحياء الصناعات التقليدية والحرفية لمواجهة البطالة". متحصل عليه: www. Ahram.org تاريخ الإصلاح: 2015/04/27.
5. وزارة الفلاحة والصيد البحري، "**المغرب الأخضر**". متحصل عليه من: www.maroc.ma تاريخ الاطلاع: 2015/04/30.
6. وزارة الفلاحة والصيد البحري، "تحفيزات الاستثمار- قطاع الفلاحة-". متحصل عليه من: www.agriculture .gov تاريخ الاطلاع: 2015/04/30.
7. وزارة الاقتصاد والمالي، "إستراتيجية التنمية الفلاحية: مخطط المغرب الأخضر". متحصل عليه من: www.finance.ma تاريخ الاطلاع: 2015/04/30.

ثانيا: بالغة الأجنبية:

a. Les livres :

1. Lombard, Martine, Gilles Dumont, **Droit Administration.** Paris, Dolly, 2007.
2. Rouault, Marie Christine, **Droit Administratif Sources et Principes Généraux–L'organisation Administrative Le Contrôle de L'administration**. Paris: Guano éditeur , 2001.

b. Les lettres :

3. Boukrou, Aldjia, « Essai d'analyse des stratégies de pérennité dans les PME : cas PME dans la wilaya de Tizi-Ouzou ». **Lettre magistère**, (université Mouloud Mammerie de Tizi-Ouzou, Faculté des sciences Economiques commerciales et de gestion, 2011).

فهـرس الأشكـال

رقم الشكل	العنوان	الصفحـة
01	مصادر تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	23
02	يوضح الصناعات الصغيرة من الصناعات التقليدية.	33

فهـرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحـة
01	الفرق بين الإدارة المحلية والحكم المحلي.	11
02	الفرق بين الإدارة المحلية وعدم التركيز الإداري.	12
03	نوع كل مشروع وطبيعة نشاطه.	19
04	تصنيف المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالولايات المتحدة الأمريكية حسب عدد العمـال.	43
05	سياسات تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالولايات المتحدة الأمريكية.	44
06	مصادر تمويل حاضنات الأعمال بأمريكا الشمالية.	47
07	نسبة اليد العاملة، القيمة المضافة، الناتج الداخلي الخام الصناعي وقيمة الصادرات التي تساهم بها المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالمملكة المغربية.	49
08	أنواع المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالمملكة المغربية حسب النشاط ونسب مساهمتها.	50
09	طبيعة الفاعلون وطبيعة نشاطهم.	52
10	نسب المشروعات الصغيرة والمتوسطة لـ و.م.أ والمملكة المغربية ونسب مساهمتها في الناتج الوطني الخام وإجمالي الصادرات.	55
11	طبيعة السياسات التي اتخذها كل من الو.م.أ والمملكة المغربية على حدى في مجال تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	56

الفهارس

فهـرس الموضوعـات

الموضوع	الصفحة
مقدمــة	أ-ج
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للإدارة المحليـة والمشروعات الصغيرة والمتوسطـة.	
المبحث الأول: ماهية الإدارة المحلية.	06
المطلب الأول: نشأة وتطور الإدارة المحلية.	06
المطلب الثاني: تعريف الإدارة المحلية والمفاهيم ذات العلاقة.	07
المطلب الثالث: مقومات الإدارة المحلية.	12
المبحث الثاني: المشروعات الصغيرة والمتوسطة: مقاربة مفاهيمية.	15
المطلب الأول: تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها.	15
المطلب الثاني: أنواع المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومجالات عملها.	18
المطلب الثالث: مصادر تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	20
المطلب الرابع: أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	24
خاتمـة الفصل.	26
الفصل الثاني: علاقة الإدارة المحلية بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة.	
المبحث الأول: مجالات تدخل الإدارة المحلية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	29
المطلب الأول: دور الإدارة المحلية في تشجيع المجال الزراعي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.	29
المطلب الثاني: دور الإدارة المحلية في تشجيع المجال الصناعي والإنتاجي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.	30
المطلب الثالث: دور الإدارة المحلية في تشجيع مجال الصناعات التقليدية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.	32
المبحث الثاني: إستراتيجيات الإدارة المحلية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	36
المطلب الأول: الإدارة المحلية وسياسة التمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.	36

المطلب الثاني: الإدارة المحلية وسياسة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	37
المطلب الثالث: الإدارة المحلية وسياسة تقديم المعونة الفنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.	38
المبحث الثالث: نماذج عن دور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	42
المطلب الأول: النموذج الأمريكي لدور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	42
المطلب الثاني: النموذج المغربي لدور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	48
المطلب الثالث: تقييم عام للنموذج الأمريكي والمغربي حول تفعيل دور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	54
خاتمة الفصل.	57
الخاتمة.	59
قائمة المصادر والمراجع.	62
فهرس الجداول.	64
فهرس الأشكال.	65
فهرس الموضوعات.	66

ملخص الدراسة:

تعتبر الإدارة المحلية أسلوب من أساليب التنظيم الإداري بالدولة تقوم على فكرة توزيع السلطات والاختصاصات بين الأجهزة المركزية وأجهزة محلية، ذلك بغرض أن تتولى الأولى رسم السياسات العامة وأن تقوم الثانية بتنفيذ تلك السياسات على المستوى المحلي، تلك السياسات والتي تكون هدفها هو إشباع متطلبات ورغبات المواطن المحلي هذا الأخير والذي هو بحاجة لدعم ومساندة من قبل السلطات المحلية خاصة فيما يتعلق بالارتقاء بما يحمله من أفكار وإبداعات هي بحاجة إلى أن تجسيد على أرض الواقع أو ما يعرف بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تكون تابعة من مبادرات فردية محلية والتي هي بحاجة للتشجيع الكافي للنهوض بها.

وعليه فإن هذه الدراسة تتناول دور الإدارة المحلية في تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال تدخل الهيئات المحلية في تحفيز المجالات المختلفة فيما يتعلق بالمبادرات الفردية، في المجال الزراعي والفلاحي وكذا المجالين الصناعي والإنتاجي ومجال الصناعات التقليدية والحرفية، إضافة إلى مختلف السياسات الإستراتيجيات التي تحول للإدارات المحلية سلطة تشجيع هذا النوع من استثمار وهو مجال المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

كما تناولت هذه الدَّراسة بعض النماذج الناجحة في مجال تشجيع الإدارات المحلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتتمثل هذه النماذج في النموذج الأمريكي والنموذج المغربي.

Résumé :

L’administration local l’un du moyen d’organisation administrative de nation qui distribué les pouvoir et les spécialités entre les machines centrales et machine local, pour dessiner les politique générale, et la deuxième qui exécuter les politique haute niveau, leur but d’exécuter les exiges et désires des citoyen local, ce dernier qui besoin de supporter par les pouvoirs local, surtout coté d’augmentation, ce qu’il prend des idées et des création, de les pratiquer sur la terre réelle on bien on les appelles les mini projet.

L’étude a un grand rôle a L’administration local de supporter les projets, a partir des cadres local, à motiver les différentes domaines, selon les volontés individuelles, dans les domaines artificiels et productives, aussi les domaines des tradition et l’artisanat en plus de ça sur les différents stratégies qui fait transformer les administration local, pouvoir d’encourager l’investissement, celui le domaine des projets petits et moyens l’étude a certain model d’encourager les administration local, des petits et moyen projets, celons les model américain et marocain.